

البحث الأول

تمويل ريادة الأعمال الحلال عن طريق الوقف الجريء^(١)

إعداد

أ.د. أسامة بن عبدالمجيد العاني

كلية الفارابي الجامعة- العراق

(١) سبق وأن قدم هذا البحث باللغة الانجليزية في

مستخلص الدراسة

تكتسب ريادة الأعمال الحلال أهمية كبيرة في المجتمعات الإسلامية، ومواكبة لذلك تزداد أهمية الجانب التمويلي للوقف في تمويل ريادة الأعمال. ويهدف البحث إلى تحليل ظاهرة ريادة الأعمال الحلال من خلال مقارنتها بريادة الأعمال بإطارها التقليدي، وكذلك مناقشة ظاهرة الوقف الجريء.

وفي المشاريع الريادية، غالبًا ما يفتقر رائد الأعمال إلى الأموال اللازمة لبدء عمله التجاري بشكل صحيح ومعرفة ما يلزمه للانطلاق بعمله. ومع أن وسائل التمويل لمشاريع ريادة الأعمال متنوعة، إلا أن السائد هو الائتمان القائم على الفائدة، إلا أن ذلك لا يمثل الحل الوحيد للتمويل، مع أن توفير التمويل في مرحلة التأسيس أو في أثناء تطوير النشاط ليس أمرًا سهلاً، لذا لا بد من البحث عن مصدر تمويل آمن وحلال. ومن جهة أخرى يحتاج رائد الأعمال إلى أن يكون متمكنًا من ضمان قرضه، وكذا امتلاكه خطة عمل متينة ومتماسكة، إذ إن عملية تمويل رائد الأعمال يكتنفها كثير من المخاطرة.

وإنَّ الهدف من البحث هو اقتراح نموذج جديد لتمويل ريادة الأعمال الحلال ودعمها، من خلال اقتراح حاضنة الوقف..

الكلمات المفتاحية:

الوقف الجريء، ريادة الأعمال الحلال، التمويل الإسلامي، الحاضنة الوقفية

المقدمة

١. مرجعية الدراسة

عندما بحث ماكس فيبر في العلاقة بين التنمية والدين، لم يتمكن من التوصل إلى اقتناع محدد، أو قرار بين بشأن تلك العلاقة. إذ لاحظ أن هناك بعض الأديان مؤيدة للتنمية وتشجع على ريادة الأعمال، بينما وجد الأخرى على العكس من ذلك. وما زالت طروحات فيبر مثار جدل في غالبية الدراسات والمنتديات الفكرية التي تناقش أثر الدين في التنمية، ليس ذلك فحسب، بل إن مناقشة هذا الموضوع في ثقافة معينة أو دين معين ما زالت محل نزاع بين مؤيد ومعارض. وشرعية الإسلام ليست بمنأى عن هذا الجدل. فلم تزل أصوات كثيرة تطالب بفصل الدين عن الحياة، رغم تراجعها في الآونة الأخيرة، بعد أن أصبح جلياً التأثير المتزايد للدين في مختلف جوانب الحياة.

ولم تعمل الأنماط والمعالجات التربوية المفروضة على مجتمعاتنا على تحقيق التنمية. حتى أن غالبية الدول الإسلامية -بحسب المؤسسات الدولية- توصف بأنها دول نامية أو متخلفة. فالأنماط المستوردة لم تفلح في التطبيق، فشاخت، ورغم شهرته لم يتمكن من إصلاح أزمة التضخم في إندونيسيا على الرغم من أنه أعاد الحياة للاقتصاد الألماني، وهذا من باب أن لكل واقع ظروفه الخاصة به.

وصل الإسلام إلى شرق آسيا وانتشر بسرعة عبر التاجر الصدوق، الذي كشف الخلل في بضاعته، وهذا أمر لم يعتد عليه التجار في ذلك الوقت، ولا في وقتنا الحاضر، وإن نموذج هذا التاجر، يفترض أن يسير عليه «رجل الأعمال الحلال» اليوم على الصعيد العالمي.

وتمارس ريادة الأعمال أثرًا رئيسًا (Baskaran, ٢٠١٩, ٣٨٥)، في تحقيق «نمو شامل ومستدام بعد ما أضرت أزمة Covid-١٩ بشدة بمصادقية عملية التمويل

في أذهان عامة الناس، مما ألحق الضرر بتمويل ريادة الأعمال بشدة، وهو ما يتطلب البحث عن أداة شرعية مقبولة، يمكن أن تعوض هذا النقص، بأداة قديمة جديدة تتمثل في الوقف، تلك الأداة الخيرية، التمويلية والمستدامة.

٢. عرض مشكلة البحث

تتمثل مشكلة البحث في أن عدداً من الباحثين في أماكن مختلفة (Looze & Desai, ١١, ٢٠٢٠; Sulistyowati et.al, ٢٠١٩, ٥٩; Alhajjah'ja, ٢٠١٩, ٢٤; Alex and Narcisa, ٢٠١٩, ١٣٤; Tunio et.al, ٢٠١٢) .. وكذلك بعض تقارير المؤسسات المالية (Global Entrepreneurship Monitor, ٢٠٢٠, ٩٨) يتفقون على أن أبرز التحديات التي تواجه ريادة الأعمال هما مسألة التمويل والحاجة إلى الاستشارات والتدريب والتسويق وما إلى ذلك، لذلك يوصون بتقديم الدعم المالي من خلال مختلف المؤسسات المالية وحاضنات الأعمال. أي أن مشكلة البحث يمكن صياغتها في الآتي: كيف يمكن للوقف الجريء (Venture Waqf) القيام بتمويل ريادة الأعمال الحلال (Halal Entrepreneur) من خلال حاضنة الوقف (Incubator of Waqf)؟

ويتفرع منها الأسئلة الآتية:

- (١) ما مفهوم الوقف الجريء؟
- (٢) ما ريادة الأعمال الحلال؟
- (٣) ما الوسائل والآليات التي يمكن استخدامها من خلال الوقف الجريء لتمويل رواد الأعمال الحلال؟

٣. أهداف البحث

يهدف البحث إلى توصيف وفهم ومناقشة العوامل التي يمكن أن تسهم في إنشاء كيان جديد عادل رحيم مواسٍ، يكون الوقف النقدي فيه ممولاً له لتطوير رؤية إسلامية لريادة الأعمال من أجل تحقيق اقتصاد سوق حلال، ويمكن لهذا

الكيان أن يتمثل في «الحاضنة الوقفية».

إن مدى ملائمة وإمكان تطبيق نموذج مقترح للتنمية الاجتماعية والاقتصادية لريادة الأعمال الحلال يُعدُّ خطوة حاسمة في تطور الإدراك المجتمعي، وفي ذات الوقت يتطلب تجديد نموذج الوقف المقترح النظرَ من خارج الصندوق لإيجاد هياكل مبتكرة تظهر التوجه الاجتماعي والاقتصادي للنهوض بريادة الأعمال.

٤. منهجية البحث

إن هذا البحث -في حقيقته- دراسة نظرية، تعتمد على التحليل النوعي للمؤلفات المتاحة في تحقيق أهداف البحث، فهو منهج وصفي تحليلي، استخدم فيه الباحث كلاً من المصادر الأولية والثانوية، حيث استخدم المصادر الأولية للتأصيل لموضوع الوقف بشكل أساس من خلال الكتاب والسنة النبوية وآراء المذاهب الفقهية. أما المصادر الثانوية فتمثلت في استخدام الأبحاث المنشورة في المجالات المحكمة والمصادر الإسلامية والمنشورات والمواقع الإلكترونية وغيرها من المصادر.

٥. هيكلية البحث

اشتمل البحث على تقديم استعراض مرجعي وناقشت الفقرات الأخرى توضيح مفهوم الوقف الجريء، وإطار مفهوم ريادة الأعمال الحلال، وتأسيس حاضنة للوقف ترعى ريادة الأعمال الحلال، مع ذكر أبرز الاستنتاجات والتوصيات.

الاستعراض المرجعي

باتت ريادة الأعمال مؤثرة في تحقيق أثر حاسم في التنمية الاقتصادية في جميع أنحاء العالم، إذ يمكن أن تلبي حاجات المجتمع المتنوعة من خلال المرونة التي يتمتع بها رجال الأعمال. (Alex and Narcisa، ٢٠١٩، ١٣٢) إلا أن رواد الأعمال يواجهون الكثير من التحديات، كتحدي توفير رأس المال، إلى جانب آخر من احتياجات العمل الأخرى، حيث اتفقوا على تأشير تحديات

مثل «التمويل» للعمل الخاص، ومعرفة ما يلزمه لبدء ذلك العمل، والحصول على مساعدة مالية يتطلبها البدء، واختيار الموقع الملائم له، والسعي لأن يكون العمل ناجحاً.

ولقد ركز كثير من المؤتمرات مؤخراً -مثل المنتدى الاقتصادي الإسلامي العالمي والقمة الاقتصادية الإسلامية العالمية- على العلاقة الترابطية ما بين الإسلام والاقتصاد الإسلامي وما تكتنفه من مفاهيم، منها ريادة الأعمال. واستجابة لتنامي سوق الاستهلاك الإسلامي يسعى رواد الأعمال إلى تطوير منتجات (جديدة) استجابة للطلب المتزايد. في ضوء ذلك فإن البحث في العلاقة ما بين الإسلام وريادة الأعمال تعد مسألة مترابطة (Machmud, & Hidayat, ٢٠٢٠, ١)، حيث تشكل القيم الإسلامية نواة الصناعة الحلال من خلال ميزات معينة، بما يُبرز استخدام مصطلح ريادة الأعمال الحلال (Abdullah and Azam, ٢٠٢٠, ٣). ومن جهة أخرى يعاني رواد الأعمال الحلال من التحديات نفسها التي تواجه ريادة الأعمال بشكل عام.

وقد أدت زيادة عدد العاطلين عن العمل إلى سعي البلدان المتقدمة والنامية إلى التفكير بجدية في توفير فرص عمل جديدة للعاطلين عن العمل. ومن أهم هذه الأساليب كانت حاضنات الأعمال. إذ تتضح أهميتها من خلال دعم نشاط الابتكار لدى إدارات المؤسسات الصغيرة، من خلال التكنولوجيا الحديثة وتوفير أساليب وأدوات مبتكرة للمؤسسات الصغيرة، وإيجاد أسواق جديدة، والتكيف مع التكنولوجيا الجديدة وتطبيقاتها، حيث تمثل الحاضنات ومراكز للابتكار نشاطاً أساسياً داخل هذه المشاريع الصغيرة مع توفير التمويل لها (Aldammagh, ٢٠٢٠, Abdalmenem and Al Shobaki).

كما أسهمت مؤسسات الوقف في تطوير الأعمال التجارية ومساعدة الفقراء

(Mohsin, ٢٠٠٩)، خلال العهد العثماني، وجرى تمويل التعليم والأشغال العامة والخدمات الصحية والدينية باستخدام الوقف النقدي، (Bulut and Korkut, ٢٠١٩, ٩٨). كما كان للوقف -ولا يزال- أثر حيوي في تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ثم دُمج الوقف بسبب مزاياه المتنوعة، في عدد من النماذج التي جرى تطويرها لتحقيق أهداف التنمية المستدامة. ففي الآونة الأخيرة أسهم الوقف النقدي بتمويل مشروعات صغيرة ومتوسطة الحجم والتمويل الأصغر (Mohamed et.al, ٢٠٢١; Asmy, ٢٠١٥; Nadwi and Kroessin, ٢٠١٣; Ahmed, ٢٠٠٢; Alani, ٨٧, ٢٠١٦, Algodah, & Alshwaiyat, ٦٠; قحف, ٢٠٠٤; مقلاتي, ٢٠١٠; العاني, ٢٠١٩, ٨٧) وفي تحسين التعليم (Aziz et al, ٢٠١٣; العاني, ٢٠١١, ١٧٩). كما أسهم كثيراً في التنمية الاقتصادية (Mohd Ali et.al, ٢٠٢١): وأسهم في التخفيف من حدة الفقر وتقليل التفاوت في الدخل (الحميران, ٢٠٠٣) ودعم خدمات الرعاية الصحية (العاني, ٢٠١١, ١٦٣).

ويرى كل من (Mar Iman & Haji Mohammad, ٢٠١٧; khan, ٢٠١٩) أنه بإمكان الوقف الجريء استخدام المنافع والموارد غير النقدية الأخرى مثل الاستشارات التطوعية وخدمات التدريب، والتدريب، وبناء القدرات، والاستشارات التجارية، والحاضنات، والوصول إلى الأسواق، والبحث والابتكار. ولا يمكن إيقاف إسهامات الوقف مع استمرار التجديد والابتكار فيه، لذا يمكن أن تكون حاضنة الوقف واحدة من تلك الابتكارات.

الإطار المفاهيمي للوقف الجريء

لا بد من التطرق إلى مفهوم الوقف قبل تناول تشكّل مصطلح الوقف الجريء، لذا سأتناول مفهوم الوقف ابتداءً، ومن ثم علاقته بالتنمية المستدامة، بعدها أنتقل إلى مفهوم الوقف الجريء: أصوله ومرجعياته، مع مراعاة الضوابط الشرعية

عند تناول الموضوع.

١. ماهو الوقف؟

يستخدم مصطلحا الوقف والحبس بشكل متبادل في الفقه الإسلامي. ويرجع استخدام مصطلح الحبس إلى قول النبي محمد ﷺ لعمر رضي الله عنه (احبس الأصل، وسبّل الثمرة)، أي: أُحْصِرْ رأس المال، وتصدّقْ بثمرتها (ابن ماجه، الحديث رقم ٢٣٩٧). عرّف المذهب الحنفي الوقف بأنه حبسها _ أي العين _ على ملك الله تعالى، وصرف مُنفعاتها على من أوجب (ابن عابدين، ٤٩٤/٢-٤٩٥)، أما المالكية فقد عرّفوا الوقف على أنه «إعطاء منفعة شئ مدة وجوده لازماً بقاؤه في معطيه ولو تقديراً» (الحطاب، ١٩٩٢، ١٨/٦)، أمّا الإمام النووي (الشافعي) فقد عرّف الوقف بأنه «حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه» (المنائي، ١٩٩٨، ٢٧/١). ومن حديث رسول الله ﷺ السابق، اشتق ابن قدامة (الحنبلي) تعريفه للوقف فهو عنده: تحبّيس الأصل، وتسبيل الثمرة (ابن قدامة المقدسي، ١٩٩٦، ٣/٦).

أما هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية على وفق (معيّار الشريعة ٦٠ المعدل، ١٤٤١هـ) فيعرّف الوقف بأنه «حبس مال، والتبرع بمنفعته». ومنه يمكن تعريف الوقف بكونه «الثروة^(١) المخصصة لعمل نوعي». نغني بالثروة: جميع أنواع الثروة «المخصصة»، إذ من المفترض أن تكون لغرض محدد بحسب «إرادة واقف».

وهو قبول الله سبحانه وتعالى يعني «للعمل». وكلمة النوعي تشير إلى اتجاهات العمل الخيري المختلفة. وانسجاماً مع الحاجة المتزايدة لأموال الوقف

(١) يقصد الباحث بالثروة جميع أنواع الثروة التي يمكن وقفها (أصول، أو أموال أو ممتلكات، أي منتج ثمين، محتويات أو مشتقات أو أي شيء مادي مفيد يمكن شراؤه شريطة أن يكون حلالاً).

وأثرها المتنامي في الحياة الاقتصادية، ويرى الباحث أن تعريف الوقف يجب أن يشمل جميع أنواعه وجميع شروطه، وهذا يعني (الحبس الدائم أو المؤقت للثروة (أصل، رأس مال،....، إلخ) بقصد الاستفادة منه أو من ثماره في أعمال خيرية عامة أو خاصة).

ومن أهم خصائص الوقف التي يجب أخذها بعين الاعتبار هي: التأيد، وديمومته، وعدم قابليته للتصرف.

وَيُقَصَّدُ بالتأيد أنه بمجرد تعيين العقار وقفًا، لا يمكن للواقف (التبرع) إلغاء تبرعه في أي وقت، فإعلان المانع (الواقف) متى صدر منه طوعية كان ملزمًا. ويجب أن تكون ممتلكات الوقف التي يتبرع بها دائمة. هذه الديمومة لأصول الوقف تعود بالمنافع على كل من الواقفين والموقوف عليهم (عدا المالكية الذين أجازوا الوقف المؤقت)، فدوام الأجر بعد الممات للواقف، ودوام النفع للموقوف عليهم ما دامت العين مثمرة.

وذكر صاحب الذخيرة (اللخمي، ١٩٩٤، ٢١٢/٧) الوقف بحسب نوع الأموال الموقوفة إما عقار أو منقول. فالحبس ثلاثة أقسام:

١. الأرض ونحوها كالديار والحوانيت والحوائط والمساجد والمصانع والمقابر والطرق. فيجوز.
٢. الحيوان كالخيل والبقر.
٣. السلاح والدروع، وفيها أربعة أقوال: الجواز، والمنع، وجواز الخيل خاصة، والكراهة في الرقيق؛ إذ تحبيسه يعطل إمكان تحريره.

ومن جهة أخرى جوّز المالكية وقف المنافع، كما أجاز مجمع الفقه الإسلامي في قراره المرقم ١٨١ (١٩ / ٧) في ٢٠٠٩ في (هـ) وقف المنافع والخدمات والنقود، نحو خدمات المستشفيات والجامعات والمعاهد العلمية وخدمات الهاتف والكهرباء،

ومنافع الدور، والجسور والطرق. وأضاف في (و) لا يؤثر وقف المنفعة لمدة محددة على تصرف مالك العين بملكه، إذ له كل التصرفات المباحة شريطة المحافظة على حق الوقف في المنفعة. كما أجاز منتدى قضايا الوقف الفقهية الثالث المعقود في المدة ١١-١٣ ربيع الثاني ١٤٢٨هـ بالكويت ذلك.

أ- الوقف والاستدامة

يُنظر إلى الوقف على كونه عاملاً حيوياً في النمو الاجتماعي والاقتصادي للمجتمع. فقد قدمت مؤسسات الوقف عملاً استراتيجياً عبر تاريخ الحضارة الإسلامية، بما يثير الإعجاب من حيث التبرع وتوفير الخدمات الاجتماعية (كالصحة والتعليم) والخدمات العامة (كالطرق والجسور والأمن القومي) والمنافع (كالمياه والصرف الصحي).

حيث أسهمت المؤسسات الوقفية في رعاية الأيتام والمحتاجين وإيجاد فرص العمل ودعم القطاعات الزراعية والصناعية. كل هذا حدث دون فرض أي تكلفة على الحكومة، (Mohsin, ٢٠٠٩)، وذلك خلال العهد العثماني، كما جرى تمويل التعليم والأشغال العامة والخدمات الصحية والدينية باستخدام الوقف النقدي (Bulut and Korkut, ٢٠١٩, ٩٩). فالوقف قدّم -ولا زال- يقدم إسهامات حيوية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة بما يتمتع به من تكيف ومرونة، ولهذا دُمج مؤخراً في عدد من النماذج التي يمكن الاستفادة منها لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، أذكر منها بعض الأمثلة على استخدام الوقف النقدي:

• تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (Alani, Algodah, & Alshwaiyat, ٢٠١٦,

٦٠, Asmy, ٢٠١٥)

• النهوض بالتعليم (Aziz et al, ٢٠١٣؛ العاني، ٢٠١١)

• التمويل الأصغر والمشاريع متناهية الصغر (Mohamed et.al, ٢٠٢١؛ Nadwi,

(Kahf, ٢٠١٣, and Kroessin, ٢٠٠٤).

- من أجل النهوض بالتنمية الاقتصادية (Mohd ali et.al, ٢٠٢١).
- من أجل التخفيف من حدة الفقر (Kabir Hassan, ٢٠١٠, ٢٦٩).
- دعم خدمات الرعاية الصحية (العاني, ٢٠١١, ١٦٣).
- للحد من عدم المساواة (الحميرا, ٢٠٠٣).

٢. تكوّن الوقف الجريء

أسهم الوقف النقدي بكونه أداة في تطوير مفهوم الوقف الجريء، مما يلزم التطرق إليه أولاً:

أ- الوقف النقدي

يعتقد كثير من الباحثين أن الوقف النقدي تطوّر في القرن الثامن الميلادي على يد الإمام زفر (ت/ ١٥٨ هـ) (Mohsin, ٢٠١٣, ٣٠٧)، بينما تشير المصادر إلى أنه أشير إليه من قبل العلماء قبل ذلك. فقد روى الإمام البخاري عن الإمام محمد بن شهاب الزهري رحمهم الله أنه قال: قال الزهري عن شخص خصص ألف دينار في سبيل الله، وأعطاه لعامله ليتاجر به، وجعل ربحه صدقة للمحتاجين وذوي القربى. هل للرجل أن يأكل من ربح تلك الألف، وإن لم يربحها تصدق على المحتاجين؟ قال: لا يأكل منه. قال الحافظ بن حجر في بيان قول الزهري: (اتفاق من الزهري على جواز ذلك الفعل، روى ذلك ابن وهب في موطأه عن يونس عن الزهري (صحيح البخاري، كتاب الوصايا / باب: وقف البهائم، الرعاة، العروض والصامت، ٣/ ١٠٢٠؛ فتح الباري ٥/ ٤٠٥).

وقد أكدت المذاهب الفقهية (الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي) على مشروعية الوقف النقدي (العاني, ٢٠١٠, ٢٠١١, ٢٠١٩). كما أصدر «مجمع الفقه الإسلامي» في اجتماعه الخامس عشر في قراره ذي الرقم ١٤٠ المصادقة على

جواز الوقف النقدي. وفي ١١ مايو ٢٠٠٢، صدر قرار من متدى قضايا الوقف الفقهية الثانية بجواز وقف النقود في عام ٢٠٠٥ (الأمانة العامة للأوقاف في الكويت، ٢٠٠٦، ٣٩٧). كما أصدر «مجلس العلماء» في إندونيسيا فتوى تنص على أن الوقف النقدي مسموح به (الوقف النقدي / وقف النقود) بشرط ضمان استدامة القيمة الأساسية للأوقاف. ونسبوا فتواهم إلى الدليل العام من القرآن الكريم الذي يتعلق بإدارة الوقف النقدي بطريقة غير مباشرة، سورة البقرة ٢١٥، ٢٥٤ و٢٦٧، سورة آل عمران ٩٢، وكذلك حديث ابن عمر (مسلم، الحديث رقم ١٦٣٢) وكذلك إلى الاجتهاد. وفي عام ٢٠٠٧، خلص مجلس الفتوى الوطني الماليزي إلى أن الوقف النقدي مسموح به في الإسلام (Rahman, ٢٠٠٩) ..

وَيُعَرَّفُ الْوَقْفُ النَّقْدِي بِأَنَّهُ: وقف المال ومنح حق الانتفاع بمنفعته المتمثلة في الأرباح الناتجة عن استثماره. وهذا يعني إيقاف مبلغ من المال من قبل الواقف بدافع إلزام حق الانتفاع به إلى الأبد لدوافع محددة (Mohsin, ٢٠٠٩). في هذه الحالة يمنح الواقف أموالاً نقدية بدلاً من الأصول الثابتة أو العقارات. حيث يُسْتَمَرُّ الوقف النقدي من خلال الأدوات المالية الإسلامية المختلفة، ومن ثم تنفق العوائد المتحققة على الأغراض الخيرية.

ويعدُّ الوقف النقدي خياراً جيداً للواقفين الذين لا يملكون أصولاً ثابتة، إلا أنهم يمتلكون أصولاً منقولة، مثل الأموال النقدية، ومن ثم تكون جميع فئات المجتمع قادرة على أداء الأنشطة الخيرية المستدامة من خلال الوقف النقدي بحسب طاقتها، طالما كانت حريصة على القيام بذلك طواعية في سبيل الله سبحانه وتعالى. (Mohsin, ٢٠٠٩)

وكما ذكر- سابقاً- أن الوقف النقدي ليس ظاهرة جديدة، حيث استُخدِمَ بشكل فعال خلال العصر العثماني (Pitchay, Meera & Saleem, ٢٠١٥، ٥٩) فقد تبين

أنه في نهاية القرن السادس عشر أصبح مصطلح الوقف النقدي بالكامل مقبولا من أنطونيا بأكملها والأراضي الأوروبية التابعة للإمبراطورية العثمانية التي أدارت في المقابل بعض أجزاء من الشرق الأوسط وجنوب شرق أوروبا وشمال أفريقيا. وفي خلال ذلك الوقت، استُخدمت عوائد الوقف النقدي للحصول على كثير من الأصول الثابتة أو تحسينها.

ب- أصول الوقف الجريء

يتفق الباحثون على أن فكرة الوقف الجريء تعود في حثياتها إلى فكرة رأس المال الخيري المغامر، والذي تشكل من فكرة رأس المال المغامر، لذا فإن من الأهمية إيضاح هذه المصطلحات.

- رأس المال المغامر

عادةً ما يُوقَّرُ رأس المال المغامر «للشركات الجديدة ذات الإمكانيات العالية والنامية من أجل تحقيق عائد من خلال فعل محدد، مثل الاكتتاب العام الأولي (IPO) أو البيع التجاري للشركة. وتُستثمرُ ثمرات رأس المال المغامر بشكل عام في شكل نقدي مقابل أسهم شركة المشروع (شركة مستثمرة)». (Securities Commission Malaysia: ٢٠٠٨: ١٢٢). لذا فإن شركة رأس المال المغامر Venture Capital Company هي شركة تستثمر بعض مواردها في شكل مشاركة في حصص رأس المال / أسهم رأس المال مع شركاء الأعمال. وحيث إن شكل الاستثمار هو المشاركة في أسهم رأس المال، فلا يوجد ضمان لعائد الاستثمار، وذلك بسبب المخاطر العالية وفي ذات الوقت توجد فرصة عوائد عالية، (Tanjung, ٢٠١٨, ١٣٩).

- رأس المال الخيري المغامر

لا نجد تعريفاً واضحاً -إلى وقتنا الحاضر- لـ(رأس المال المغامر للأعمال الخيرية). ويمكن تعريفه بأنه نهج عال للمشاركة طويلة الأجل، حيث يدعم المستثمر في

مؤسسة ذات أغراض اجتماعية لمساعدتها على زيادة تأثيرها الاجتماعي (<https://evpa.eu.com/about-us/what-is-venture-philanthropy>, ٢٠٢١). ومع ذلك حدد الباحثون السابقون عدداً من خصائص رأس المال المغامر للأعمال الخيرية، التي تميزه عن المشروعات التجارية المغامرة وغيرها (Zakaria et. al, ٢٠١٣, ١٢١).

ووفقاً لـ Wendy Scaife حقق رأس المال المغامر للأعمال الخيرية عوائد اجتماعية عن طريق إيجاد مزايا مجتمعية (Scaife ٢٠٠٧). وقد بدأت فكرته عندما اقترح (Ryan & Grossman, ١٩٩٩) أنه ينبغي للمؤسسات التي تتبرع بالمنح أن تشكل شركة تضمن تطوير هذه المنح، ومن ثم التبرع بها للمؤسسات غير الربحية، وهذا أدى إلى تحول كثير من الأعمال الخيرية إلى مؤسسات ذات رأس مال مغامر للأعمال الخيرية، ولذا يمارس المبلغ الذي تمنحه المؤسسات مهمة الاستثمار لها، وبدلاً من الحصول على عائد مالي فقط تحصل على عائد اجتماعي.

ويمكن ملاحظة التشابه بين رأس المال المغامر للأعمال الخيرية ورأس المال المغامر من خلال منظور المبادرة. فكلاهما يهدف إلى إيجاد وضع مربح للطرفين بين مقدّم رأس المال والمستفيد (Pepin, ٢٠٠٥). وبما أن مصلحة مالك رأس المال الاستثماري هي في العوائد المالية على الاستثمار، فإن تركيز رأس المال المغامر الخيري ينصب على العوائد الاجتماعية (Zakaria et. al, ٢٠١٣, ١٢٣). ويحرص رأس المال المغامر للأعمال الخيرية في استثماراته على البعد الأخلاقي بدلاً من مجرد تعظيم ثروة المساهمين. وبهذا صار صاحب المشروع الخيري يسعى إلى توليد قيمة جديدة للمشاريع الاجتماعية.

وقد قسّمت مصادر الدخل غير التقليدية لرأس المال المغامر الخيري إلى ثلاث فئات: المشاريع الخيرية المغامرة، المشاريع التجارية المغامرة، ورأس المال الاجتماعي المغامر. والقاسم المشترك بين الفئات الثلاث هو توفير التمويل على أمل تحقيق

عوائد لخدمة الأغراض الاجتماعية. فمن خلال الأنشطة التجارية يمكن للممولين المشاركة بشكل مباشر في العملية برمتها بصفتهم رواد أعمال أو شركاء، أو «يسمح لهم الاستثمار فقط دون إنشاء حقوق ملكية»، حيث يمكن للجمعيات الخيرية الاستفادة من الأرباح المتولدة، ومن ثم يسهم ذلك في استدامتها.

ويحتاج رأس المال المغامر الخيري إلى مستوى عالٍ من المشاركة والتفاعل بينه وبين المستفيد، مما يميزه عن المشاريع الرأسمالية (Pepin ٢٠٠٥؛ Scaife ٢٠٠٧). وقد تستغرق علاقة الشراكة بين الطرفين من ٣-٥ سنوات. ويعمل رأس المال المغامر الخيري بشكل وثيق مع رواد الأعمال الاجتماعيين الذين يقدمون قدرًا كبيرًا من الاستثمار المالي والاستشارات التجارية، مما يضيف على العلاقة صفة الثبات والجدية.

وفي الوقت الذي يركز فيه أصحاب رأس المال المغامر في سياسة «الخروج» على علاقة الممول -المانح-، حيث يتوقع أصحاب رأس المال المغامر خروجًا قصير المدى إلى متوسط المدى مع مكاسب رأسمالية، يلاحظ أن رواد الأعمال الخيرية يركزون بشكل خاص على بناء الدخل لتحقيق الاستدامة.

- الوقف الجريء

بعد تبين ظهور مصطلح رأس المال المغامر، وكذلك مفهوم رأس المال المغامر الخيري، يلزم الانتقال إلى إيضاح مفهوم الوقف الجريء^(١).

نظر (قحف، ٢٠٠٠، ٣٧) إلى الوقف نظرة اقتصادية، فعرفه على أنه نقل للموارد من الاستهلاك واستثمارها في الأصول الإنتاجية التي توفر إما حق الانتفاع أو

(١) هذه الترجمة من إبداع الأستاذ ناصر اللحام في مقاله الأسبوعي في جريدة الشرق الأوسط بعنوان: (الرأسمال الجريء) (وهو موجود على مدونته أيضًا <http://lahem88.maktoobblog.com>). واستخدم لفظة الجريء بدلاً عن المغامر، وذلك بعد إدخال الضوابط الشرعية عليه، فلم يصبح مغامرًا بمعنى المقامرة، وإنما مخاطرة منضبطة شرعًا، ولولا هذه الترجمة لكان العنوان: (الوقف المغامر) راجع: صحراوي مقلاتي، الوقف الجريء أداة لتمويل الاختراعات والابتكارات، مجلة أوقاف، العدد ١٨، جمادى الأولى ١٤٢١ هـ / مايو ٢٠١٠ م، ص ٧٠.

الإيرادات للاستهلاك المستقبلي من قبل فرد أو مجموعة من الأفراد. واقتراح كل من (Hassan and Abdus Shahid, ٢٠١٠, ٣١٤) إمكان تشغيل فائض دخل الوقف الذي يجمع بين فعلي الادخار والاستثمار، حيث يمكن استخدام الزيادة في رأس المال المتراكم لدعم الناتج المستقبلي للخدمات والدخول. كما يمكن لفاعلي الخير المغامرين أن يسهموا في تمويل المشاريع المغامرة (التي تنطوي بطبيعتها على مخاطرة عالية). لذلك يمكن أن يكون الكيان التجاري موضوعاً للوقف، حيث يستطيع رجال الأعمال الناجحون مالكو رأس المال والخبرة العملية، أن يكونوا مؤثرين في المشاريع الخيرية الاستثمارية باستخدام أداة الوقف. وتسهم إستراتيجيات استثمار رأس المال في تعزيز أثر صندوق الوقف النقدي وإدارته بزيادة رأس المال المتراكم الذي يتحقق من خلال الاستثمار في أصول الوقف. لذلك يمكن لفاعلي الخير الراغبين في تمويل المشاريع الاستثمارية (التي تنطوي بطبيعتها على مخاطر عالية) يمكنهم استخدام الوقف من خلال ما يسمى بالوقف الجريء.

وفي ضوء ما ذكر -آنفاً- حول مفهومي رأس المال المغامر ورأس المال الخيري المغامر، يمكن تطوير واستحداث مفهوم الوقف الجريء. ويصعب تحديد تعريف واضح للوقف الجريء كونه مصطلحاً لا يزال حديثاً. ومع ذلك يمكن تعريفه على أنه أداة تمويل عالية المخاطر وعالية العائدات تعتمد على توفير المال والخبرة لمن يبحثون عن التمويل. وتظهر العلاقة بين الوقف الجريء ورأس المال المغامر من خلال (مقلاتي، ٢٠١٠، ٧٢):

أ- دخول الشركات بالتبرعات من أجل تمويل اختراعات معينة، مثل منح مراكز بحثية، أو لشركات ابتكارية تقدم نوعاً من الحلول في مجالات إنتاجية دون انتظار

أي شيء في المقابل.

ب- إسهامات الشركات الاستثمارية في بعض هذه المشاريع الاستثمارية وجعل عائدها إلى جهة خيرية.

ج- قيام الجهة الوقفية نفسها بالاستثمار في شركات الرأس مال المخاطر من أجل زيادة عوائدها.

ويتطلب الأداء الجيد للوقف الجريء مستوى عاليًا من المشاركة والتفاعل بينه وبين المستفيدين من الوقف (الموقوف عليهم)، وهذا ما يميزه عن رأس المال المخاطر، حيث يعمل الوقف الجريء بشكل وثيق مع شركائه من رواد الأعمال الاجتماعيين الذين لا يقتصر تقديمهم على قدر كبير من الاستثمار المالي فحسب، بل تقديم المشورة التجارية أيضًا. غالبًا ما تكون المشاركة ما بين الأطراف متوسطة الأمد، حيث تستغرق ٣-٥ سنوات أو أكثر من جهة أخرى، ويتوقع من الوقف الجريء أن يعد سياسة «خروج» آمنة لجميع الأطراف مع التركيز بشكل خاص على ديمومة الدخل لتحقيق الاستدامة.

وبعد محاولة تعريف الوقف الجريء وتصور العلاقة للأطراف المشاركة فيه، من الضروري معالجة الضوابط الشرعية التي تحكم في أدائه.

٣. الضوابط الشرعية للوقف الجريء

يجب أن تحقق طبيعة الوقف الجريء المقترحة نتيجتين رئيسيتين هما:

الأولى: يجب أن تكون العوائد المتوقعة لهذه الأداة والناجمة عن عملية التمويل، لا تتعارض مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

والنتيجة الثانية: هي السعي إلى تعظيم العوائد دون الإخلال بالضوابط

الأخلاقية التي تفرضها الشريعة الإسلامية (Choudhury, ٢٠١١, ٢٨).

وسيتطرق بحث هذه الفقرة إلى جانبين هما: مقاصد الشريعة وشروط

الاستثمار في (الوقف الجريء). وحيث إن الوقف عقد من عقود التبرعات، لذا كانت المقاصد التي يجب أن يحققها الوقف الجريء هي مقاصد التبرعات نفسها. وقد ذكر الشيخ محمد الطاهر بن عاشور بعضاً منها: «.... وعقود التبرع قائمة على أساس المواساة بين أبناء أفراد الأمة الخادمة لمعنى الأخوة، فهي مصلحة حاجية جلية» (ابن عاشور، ٢٠٠٦، ١٨٧). ومن أجل المواساة تقوم بتوفير الخدمات والحاجات الضرورية للأمة في مراحل تخلفها أو حاجتها (قحف، ٢٠٠٠، ٣٦-٤١). ويراد من مقصد التبرعات (التكثير منها لما فيها من المصالح الخاصة والعامة)، (ابن عاشور، ٢٠٠٦، ١٨٨)، والوقف الجريء يحقق هذا المقصد بشكل عام. ومن المقاصد أيضاً (التوسع في وسائل انعقادها حسب رغبة المتبرعين.. التوسع في انعقادها خدمة للمقصد الأول)، (ابن عاشور، ٢٠٠٦، ١٨٨). ومن هنا صار لازماً رفع درجة الوعي لدى عامة الناس ورجال الأعمال خاصة بمدى أهمية الاستثمار والوقف على الابتكارات والاختراعات (مقلاتي، ٢٠١٠، ٨١).

أما شروط الاستثمار في (الوقف الجريء)، فيجب إنشاء ذمة مالية للوقف (الشخصية الاعتبارية)، وهي استقلال الوقف عن ذمم أصحابه، ويصبح ذا مسؤولية قانونية حتى إذا تغير الأشخاص، كالناظر، على سبيل المثال، تبقى تصرفاته نافذة والتزاماته سارية، وأيضاً يجب ضبط المخاطر (قدر الإمكان) سواء في مخاطر (البیوع) أم مخاطر (المشاركات)، (مقلاتي، ٢٠١٠، ٨٣).

وغالباً ما يكون المال المستثمر في الوقف الجريء (نقوداً)، وقد أجاز الفقهاء ذلك، لا سيما المالكية (وقد سبق شرح ذلك). كما أنه من الضروري الاعتماد على الأساليب الفنية والوسائل الحديثة ودراسات الجدوى عند اتخاذ القرار الاستثماري، والاهتمام باختيار أصحاب القرار إذ يجب أن يتوسم فيهم الإخلاص والكفاءة. ومما تقدم يتبين أن الوقف يشتمل على الثروة بجميع أشكالها سواء أكانت

ثابتة أم منقولة. والوقف مستدام بطبيعته، ويرجع ذلك إلى جوهر خصائصه وأركانه. واتضح تضاعف أهمية الوقف النقدي في الوقت الحالي، لكون أن غالبية أفراد مجتمعنا الإسلامي من أصحاب الدخل المحدود. ومن أجل الحفاظ على استدامة الوقف من حيث أصله أو من حيث المنتفعون به، لا بد من استخدام أبرز الأساليب الاستثمارية التي تحرص على استمراره، ومن هذه الأساليب ما يسمى بالوقف الجريء، الذي تطور عن ممارسة رأس المال الخيري المغامر. وبما أن إنفاق الأوقاف يشمل جميع أنواع الأعمال الخيرية، يمكن أن يكون تمويل رجال الأعمال الحلال، واحداً من تلك الأنواع.

٤. الإطار المفاهيمي لريادة الأعمال الحلال

استعير مفهوم «رائد الأعمال» من المصطلح الفرنسي «entreprendre» الذي يعني «تولي المسؤولية» أو «إدارة العمل». ووفقاً لقاموس ويبستر: «رائد الأعمال في مؤسسة اقتصادية؛ هو الشخص المميز الذي ينظم ويمتلك ويدير ويتحمل مخاطر العمل». حيث يعد R. Cantillon أول من اقترح «نظرية مخاطر رائد الأعمال». وتتسم ريادة الأعمال على وجه الخصوص بالمخاطرة والتوجه نحو العمل، وهو ما يتماشى مع فكرة رجل الأعمال الذي هو الأكثر جرأة (مغامرة) من بين باقي الشخصيات التي تشكل موضوع التحليل الاقتصادي (Baumol, ٢٠١, ١٩٩٣).

أ- تطور مفهوم ريادة الأعمال

ترجع ريادة الأعمال إلى نظريات اقتصادية متنوعة (Hébert and Link, ١٩٨٩, ٤٤). حيث يرجعان النظريات الاقتصادية حول ريادة الأعمال إلى ثلاث مدارس: المدرسة النمساوية، وشيكاغو، والألمانية.

وبحسب كيرزнер ((Kerzner من المدرسة النمساوية: رواد الأعمال هم الذين ينتهزون الفرص. بينما ركز نايت (Knight) من مدرسة شيكاغو

على أهمية المخاطرة والتعامل مع حالة اللا يقين. بينما نظر شومبيتر الذي ينحدر من المدرسة الألمانية، على أثر التوليفات الجديدة والتدمير الإبداعي^(١) . لذلك يُقترح تعريف موجز لرائد الأعمال على أنه الشخص الذي يستغل الفرص من خلال إعادة تجميع الموارد الموجودة، مع التحسب لحالة اللا يقين في المشروع (Awan, Fozia, and Hamdani, ٢٠١٢, ٢٧)..

وفي السياق نفسه عرّف (Kuratko, ٢٠١٦, ١٧) ريادة الأعمال أنه نشاط إبداعي^(١) يقوم على القدرة على خلق شيء ما، والبدء به من العدم تقريباً، فهم مجازفون يتعاملون مع الفرص، ويتحملون عدم اليقين، ويوازنون بين العرض والطلب في سوق محدد. وقد وُصِفَتْ ريادة الأعمال من قبل (Rindova, Barry and Ketchen, ٢٠٠٩, ٤٨١) بأنها محاولات لتحقيق ظروف ثقافية واجتماعية ونقدية ومؤسسية جديدة من خلال أنشطة فردية أو مجاميع فردية. وقد تعني ريادة الأعمال أيضاً الاستفادة من الفرص من خلال مجموعات جديدة من الموارد بطرق تؤثر على السوق. هذا دون النظر إلى الموارد التي يتحكم بها رواد الأعمال (Abdullah and Azam, ٢٠٢٠, ٣٩).

وبناءً على ما سبق يمكن أن يكون التعريف الموجز لرائد الأعمال: هو الشخص الذي يستغل الفرص في كثير من الأحيان من خلال إعادة تجميع الموارد الحالية مع تحمل حالة اللا يقين في المشروع (Gümüşay, ٢٠١٥, ٢٠٢).

ورواد الأعمال على نوعين:

«رواد الأعمال المبتكرون» الذين يدفعون المنتجات والأعمال الجديدة إلى السوق، ويسعون إلى اكتشاف خدمات جديدة أو تقنيات تسويق أو هياكل أعمال.

(١) عملية التحول الصناعي التي تحدث ثورة مستمرة في الهيكل الاقتصادي من الداخل، وتدمر الهيكل القديم باستمرار، وتخلق باستمرار بنية جديدة

والنوع الآخر هم «رواد الأعمال المتماثلون» الذين يدخلون الأسواق الحالية بعروض تسويقية فريدة.

كما يمكن التمييز بين رواد الأعمال من حيث العمل بالفرص أو للضرورة، حيث يشارك الأول في نشاط ريادة الأعمال ليصبح أكثر استقلالية أو يزيد دخله، بينما يسعى الثاني للحفاظ على دخله عندما لا تتوافر خيارات أخرى للعمل. ويهتم كلا النوعين من رواد الأعمال في أعمالهم بحالة العرض والطلب في السوق، وكذا حالة المخاطرة وعدم اليقين (Kuratko, 2016).

إن نجاح أي عمل اقتصادي يعتمد على كفاءة أداء رائد الأعمال بحسب شومبيتر، الذي أظهر أهميته في النشاط الاقتصادي بكونه مسؤولاً عن إدارة المخاطر، وهو ما جعل الباحثين يكرسون أنفسهم لدراسة خصائص وسمات رجل الأعمال الناجح المتمكن من تحقيق نمو اقتصادي ونحوه.

وحيث إن أبرز السمات المشخصة للتطور الرأسمالي هي زيادة التفاوت في الدخل بين الأفراد، التي حددت هدفاً يجب معالجته، ضمن أهداف التنمية المستدامة، وللحفاظ على كرامة الإنسان بزيادة دخله ومحاولة تلبية احتياجاته الأساسية؛ ظهرت الدعوة إلى صناعة رجل أعمال اجتماعي.

وفي ضوء توحش الرأسمالية، ومحاولة تحسين صورتها، ظهرت الدعوة إلى صنع شخصية رائد الأعمال الاجتماعي. لذا وصفت ريادة الأعمال بأنها جوهر الأعمال التي تُنَسَّقُ لإنشاء بعض الأهداف الاجتماعية والثقافية والنقدية والمؤسسية من خلال أنشطة فرد أو مجموعة من الأفراد (Rindova, Barry and Ketchen, 2009, ٤٨٦)، ولذا قد تكون ريادة الأعمال ترتيباً محدداً للمتابعين أو الجمعيات الجدد، كما تمثل ريادة الأعمال أيضاً البحث عن فرص مميزة من خلال الاستخدام الإبداعي الأخلاقي للأصول التي لها أثر كبير على السوق.

وقد تطوّر تعريف ريادة الأعمال الاجتماعية في الغالب من مزيج بين ريادة الأعمال والمهمة الاجتماعية (Mair and Marti, 2006, 37). وتعرّف ريادة الأعمال الاجتماعية على أنها «نشاط ريادي مدمج مع غرض اجتماعي (Austin, Stevenson and Wei-Skillern, 2006, 1). ولا بد من الإشارة إلى أن أسس ريادة الأعمال الأخلاقية والاجتماعية والثقافية وعملياتها المحددة لم تؤسس على ركيزة دينية.

ب- تشكل مفهوم ريادة الأعمال الحلال

مصطلح «الحلال» هو مصطلح عربي أو قرآني خاص بالشريعة الإسلامية، حيث يدل المعنى الحرفي له على كونه مسموحاً به أو شرعياً. وهذا يعني أن المصطلح على علاقة وطيدة بكل أنواع السلوك في الحياة البشرية سواء أكان أمراً اجتماعياً أم شخصياً، اقتصادياً أم ثقافياً أم سياسياً، على وفق قوانين الشريعة والمبادئ الإسلامية (Abdullah and Azam, 2020)، غالباً ما يرتبط مصطلح الحلال بمصطلح «طيب» أيضاً. وقد ورد ذلك في عدد من آيات القرآن الكريم، حيث يأمر الله الإنسان بأكل ما هو حلال وطيب. ويرجع معنى (طيب) إلى كونه جيداً ونوعياً وصحياً ومستداماً وغيره. ومن هنا يتوسع ارتباط الحلال بالطيب ويضمّن في الاقتصاد (Omar, Jaafar and Osman, 2013, 30). لذلك عندما نقول: (حلال) يدل على ما هو مباح أو شرعي في الإسلام، وما هو جيد ومستدام في ذات الوقت. والحرام نقيض الحلال، ويقصد به: ما هو ممنوع أو محظور. وعلى الرغم من أن نطاق استخدام هذا المصطلح يشيع بشكل واسع بشأن الأغذية والمشروبات، إلا أن الإدراك الشرعي يفرضه على جميع القطاعات الأخرى. لذلك لتعريف ريادة الأعمال الحلال يجب على المرء أن يأخذ في الاعتبار المفاهيم الثلاثة، أي: الحلال، والطيب، والحرام.

- سمات ريادة الأعمال من منظور إسلامي

لا تعد ريادة الأعمال من منظور إسلامي مجرد نهج أخلاقي لريادة الأعمال، على الرغم من تضمينه للقيم الأخلاقية المطبقة في النشاط الاقتصادي (Ramadan, ٢٠٠٩). وتختلف عن ريادة الأعمال الأخلاقية أو الاجتماعية أو الثقافية، بكونه يستلزم تطبيقات محددة ونصوصاً قدسية، إضافةً إلى الهدف غير المادي (الروحي) المتمثل بعلاقة رائد الأعمال بنفسه، وخالقه، ومجتمعه، ومحيطه في ضوء ضوابط الحلال والحرام.

وتمثل أوليات ريادة الأعمال من منظور إسلامي في الأساس سلوك الفرد في استثمار الفرص من خلال الاستغلال الأمثل للموارد بناءً على أخلاقيات العمل الإسلامية (Shamsudin et al, ٢٠١٠, ١١٠). حيث تعبر أخلاقيات العمل لدى المسلم عن سلوك شخصي نابع من اعتقاد عميق بأن هدف العمل لا يقتصر فقط على التفوق في الواقع، بل هو مطلب يمثل الاستقامة بشكل تام. فلا يقتصر العمل على الإيمان الشكلي فقط، بل يجب أن يظهر الإيمان مدى استعداد المسلم للمحافظة على استقامته في كونه عبداً لله وحده، بما يؤهله لأن يكون شخصاً أميناً وموثوقاً به. ويرتبط الإيمان في الإسلام ارتباطاً وثيقاً بالهدف الرئيس لحياة الإنسان (واجب الخلافة). ومقصد الأعمال يجب أن يبتغي العبادة (أساس الشريعة الإسلامية) في كل خطوة من خطواته. ويشمل ذلك كل جوانب إدارة الأعمال الأخلاقية الإسلامية، ابتداءً من الشروع في اتخاذ القرار إلى الانتهاء من التنفيذ. فممارسة التجارة مثلاً يجب أن تتوافق مع الشريعة الإسلامية، قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا) (النساء/٢٩)، ويذكر السعدي في تفسيره لهذه الآية (إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ) أي: فإنها مباحة لكم. وشرط التراضي

-مع كونها تجارة- لدلالة أنه يشترط أن يكون العقد غير عقد ربا؛ لأن الربا ليس من التجارة، بل مخالف لمقصودها، وأنه لا بد أن يرضى كل من المتعاقدين، ويأتي به اختياراً. ومن تمام الرضا أن يكون المعقود عليه معلوماً؛ لأنه إذا لم يكن كذلك لا يتصور الرضا مقدوراً على تسليمه؛ لأن غير المقدور عليه شبيه ببيع القمار، فبيع الغرر بجميع أنواعه خال من الرضا، فلا ينفذ عقده. وفيها أنه تنعقد العقود بما دلّ عليها من قول أو فعل؛ لأن الله شرط الرضا، فبأيّ طريق حصل الرضا انعقد به العقد. مما يدل على أن الجانب الروحي في الشريعة الإسلامية يُمكن الفرد من توجيه حياته الوجهة الصحيحة بكل جوانبها، حتى في طلبه للرزق، التي يمثل أحدها الأنشطة التجارية.

فاستقامة رائد الأعمال المسلم هي المؤشر على نجاحه في الأعمال التي يؤديها، حيث تمنحه استقامته المقدرة والموثوقية في مواجهة التحديات، ومن ثم تمنعه من الممارسات التجارية السلبية غير المتسقة مع أحكام الشريعة (Angaduita et al, ٢٠١٧, ١٧٠).

ولا بد لرائد الأعمال المسلم من التحلي بخصائص تتمثل بـ(التقوى)، و(التوكل)، و(الذكر والحمد)، على وفق تعاليم الإسلام. وهذه الميزات تجعل عمل رواد الأعمال سهلاً. فمع طبيعة التقوى سيكون حل المشكلات أسهل، ويمكن تحقيق ثروة غير متوقعة. ومع التسليم بقضاء الله سيتقن ممارسة الأعمال التجارية على الرغم من أن العمل الذي يمارسه يضم عدداً من المنافسين. وبالتقوى والتوكل نتذكر دائماً أن نحمد الله ونشكره تعبيراً عن الامتنان لكل ما يسره لنا (IBID).

ويملك الإسلام له موقفاً إيجابياً تجاه ريادة الأعمال وحقوق الملكية، ينعكس ذلك في الكثير من الأحاديث النبوية، فعن رفاعه بن رافع رضي الله عنه أن النبي ﷺ سئل: أيُّ الكسب أطيب؟ فقال: «عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور» رواه البزار

وصححه الحاكم.

وقد اعترف (Wilson, ٢٠٠٦, ٩٣) بتفرد الشريعة الإسلامية من حيث أخلاقيات العمل والإسهامات الإيجابية التي يمكن أن يقدمها «الالتزام» للنشاط الاقتصادي في شكل فعالية التكلفة والكفاءة التنظيمية.

وتنجم ريادة الأعمال من منظور إسلامي عن تفاعل بين مفهومين مستقلين هما: الإسلام وريادة الأعمال، إلا أنها لا تمثل مجرد تلخيص للعلاقة فيما بينهما؛ حيث يقوم مفهوم ريادة الأعمال من منظور إسلامي على ثلاث ركائز متشابهة: الركيزة الأولى تنبع من تعريف ريادة الأعمال المتمثلة في السعي لاستغلال الفرص، وتمثل الركيزة الثانية الجانب الاجتماعي - الاقتصادي أو الأخلاقي، حيث تسترشد ريادة الأعمال من منظور إسلامي بصورة حيوية بمجموعة من المعايير والقيم والتوصيات للشريعة الإسلامية. أما الركيزة الثالثة فتتمثل في الجانب الديني (الروحي) الذي يربط الناس بالخالق بقصد الفوز برضاه (Gümüşay, ٢٠١٥, ٢٠٦). ولا يعد توافق الركيزتين الثانية والثالثة أمراً عادياً، فهذه الأركان الثلاثة مترابطة.

وتشكلت بموجب نصوص شرعية محددة، وكذا تواجد مؤسسات وتطبيقات عملية فسرت ذلك. لذا يجب فهم ريادة الأعمال من منظور إسلامي ودراساتها بشكل شمولي يشتمل على ممارسات الريادي والقيم الدينية والالتزامات الإسلامية الملموسة وتأثير المجتمع والنصوص المقدسة والنظام الإيكولوجي للمؤثرين والمؤسسات التي تمثل تفسيراً لهذه الرؤية الدينية والروحية (IBID).

لذا لا تمثل ريادة الأعمال من المنظور الإسلامي نهجاً أخلاقياً فحسب، بل تمثل سلوكاً فردياً في استغلال الفرص من خلال الاستخدام الأمثل للموارد بناءً على أخلاقيات العمل الإسلامية تضرعاً إلى الله سبحانه بكونها نوعاً من أنواع

العبادة. كما أن الصفات التي يمتلكها رائد الأعمال الحلال مثل التقوى والتوكل والذكر والحمد، تؤهله لمنهجية خاصة من حيث الفهم ومن حيث التعامل، مما يجعله متميزاً عن رائد الأعمال الاجتماعي.

ج- أثر الإسلام في ريادة الأعمال

يمارس الإسلام تأثيراً على ريادة الأعمال من حيث المستويين الجزئي والكلي. فعلى المستوى الجزئي قد يكون الدافع الفردي لرائد الأعمال الحلال هو الدين من خلال السعي الريادي المميز الذي يجعل منه شخصاً يمكن تسميته بالفرد المسلم الذي يختلف عن الإنسان الاقتصادي. ولا يتوقف نجاح رائد الأعمال الحلال من خلال العائد المادي فقط،-على الرغم من أهمية ذلك،- ولكنه أيضاً من خلال تحقيق إنجاز اجتماعي واقتصادي وأخروي لما يحدث في هذا العالم، وكذلك إعداد للحياة ما بعد الموت. حيث يكون هذا الإنجاز أحياناً فلاحاً، وبذلك يكون تعبيراً عن توافق حالة الرفاهية المادية والروحية. (Gümüşay, 2015, 207)

وتُحدث طبيعة رجل الأعمال المسلم نقلة نوعية في المفاهيم الأساسية مثل الرؤية المختلفة للمخاطر، حينما يعلم أن الله سبحانه وتعالى هو الحامي، أو أن العمل (السعي) يشتمل على نظام ثلاثي للمكافآت، يمثل المكاسب المادية والاجتماعية والاقتصادية والروحية. بل إن الشريعة الإسلامية راعت الاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية والأخلاقية عند صياغتها للإجراءات، في رسم شكل العلاقة بين صاحب العمل والعامل والتفاعل مع شركاء الأعمال. قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ) (النساء، ٢٩).

وترتبط ريادة الأعمال الإسلامية ارتباطاً وثيقاً بتأطير آخر للجانب المالي حيث يفرض الإسلام حظراً محدداً على تمويل أو استثمار أي نشاط تجاري يكتنفه الربا، ذلك أن الله تعالى أكد حرمة الربا أو ما تسمى في البنوك بالفائدة، بقوله تعالى:

(وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا) (البقرة: ٢٧٥)، كما أعلن الباري سبحانه الحرب على آكلي الربا. (البقرة: ٢٧٩)، إضافةً إلى محظورات أخرى مثل الغرر والقمار. أما على المستوى الكلي فيمارس الإسلام نفوذه على مجموعة متنوعة من المؤسسات وعلى الدولة والسوق حيث يضع الإسلام مبادئ توجيهية شاملة للنظام الاقتصادي بإطار تنظيمي من خلال تأسيس نظام رقابي مثل الحسبة والرقابة والتفتيش، وهو شكل من أشكال ضبط الجودة ورفع الحيف الذي قد يحدث في السوق، مع بعض الآثار القانونية والأخلاقية مثل تشريعات الميراث والزكاة. وهكذا تشكل الدولة والسوق مؤسسات النظام البيئي لريادة الأعمال (Gümüşay, ٢٠١٥, ٢٠٦).

ولذا تؤثر الشريعة الإسلامية على أداء صاحب العمل الحلال من خلال مستويين: من حيث سلوكه في إدراكه لطبيعة العمل المنوط به، والذي يمثل المستوى الجزئي. ومن حيث تنظيم العلاقة بينه وبين الدولة والسوق والمجتمع، وذلك يمثل المستوى الكلي. حيث يؤدي الانسجام بين المستويين المذكورين إلى عمل رائد الأعمال الحلال في السعي لتحقيق المنفعة للبشرية.

د- تعريف ريادة الأعمال الحلال ورائد الأعمال الحلال

رجل الأعمال الحلال: هو مصطلح يُطلق على كل شخص مسلم يدير أعمالاً تجارية في صناعة الحلال العالمية بهدف إنتاج منتجات وخدمات حلال فقط، ويحافظ على سلوكه التجاري بطريقة متوافقة مع الشريعة، (Abdullah & Azam, ٢٠٢٠, ٣٥). ولم تحظر الشريعة الإسلامية على غير المسلمين المشاركة في صناعة الحلال، ولا أن يصبحوا رواد أعمال حلال، شريطة أن يلتزموا بمقاصد الشريعة. حيث تسمح (المنفعة) لغير المسلمين بأن يكونوا رواد أعمال حلال طالما أن ذلك يجلب (المصلحة) لصالح الأمة والإنسانية.

ويتضح الفرق بين رجل الأعمال الحلال ورائد الأعمال من عدة جوانب. ففي الاقتصاد التقليدي، تخلق الرغبات غير المحدودة والموارد المحدودة ندرة، وهذا يؤدي إلى طرح أسئلة أساسية وهي: ماذا ننتج؟ وكم ننتج؟ ولمن ننتج؟ وكيف ننتج؟ في حين أن رواد الأعمال الحلال مؤمنون بأن هناك دائماً موارد كافية. فإذا كانت هناك أي ندرة فهي ناجمة عن نقص المهارات والمعرفة، والاستخدام غير الفعال للموارد وتوزيعها، أو ينجم من الاحتكار. ولذا تختلف الإجابات على الأسئلة الأساسية من قبل ريادة الأعمال الحلال عن ريادة الأعمال التقليدية. وأيضاً يمتاز رواد الأعمال الحلال ببعض الخصائص الفريدة والقيم التي تميزهم عن رواد الأعمال التقليديين، مثل (التقوى، وإعطاء الأولوية لرضا الله، والصدق، والإحسان، والالتزام بالشريعة) المستندة على مقاصد الشريعة. وإن العرض السابق لرائد الأعمال الحلال وما سيليه، يقع ضمن نطاق ما ينبغي أن يكون عليه.

ويمكن لرواد الأعمال الحلال ممارسة تأثير إيجابي على نمو الاقتصاد الإسلامي من خلال ما يحققونه من إبداع وتجديد في جوانب عدة. والدافع لرواد الأعمال الحلال هو الفلاح، أي (النجاح في الدنيا والآخرة) في سبيل مرضاة الله سبحانه وتعالى وخدمة للإنسانية، وهذا ما لا نجده في رغبات رواد الأعمال العاديين. وفي هذا الصدد يطور رواد الأعمال الحلال فرص العمل من خلال المعرفة والحكمة والإيمان بالله سبحانه وتعالى. وفي الوقت نفسه يستثمرون الفرص، ويديرون أعمالهم باتباع هدى القرآن واتباع سُنَّة الرسول ﷺ. والأهم من ذلك إيمانهم المطلق بأن مسبب الفرص وخالقها هو الله سبحانه وتعالى. ويمكن إدراك الفرص التجارية لأصحاب المشاريع الحلال في صناعة الحلال العالمية من خلال النظر إلى حالة السوق الحالية لمجالات صناعة الحلال (Abdullah & Azam, ٢٠٢٠, ٣٧).

٥. تأسيس الحاضنة الوقفية في ريادة الأعمال الحلال

كما ذكرنا سابقاً، في التطبيق المعاصر، يمكن إنشاء الوقف إما عن طريق حبس الأصول المنقولة أو غير المنقولة، وبذلك يمكن الأشخاص وبخاصة ذوي الدخل المحدود من الإسهام في مؤسسة صندوق وقف نقدي، حتى لو لم يكن لديهم عقارات خاصة بهم.

وفي هذا الشأن من المناسب دراسة مقترحات بعض العلماء حول الوقف الجريء، وأثره مشروعاً مقترحاً لغرض محدد، وهو جعل الأعمال الصغيرة والمتناهية الصغر المتوافقة مع أحكام الشريعة ناجحة. ومن ثم كانت مهمة شركة الوقف الجريء تتمثل في دمج دافع الرعاية (المواساة) مع دافع الربح، وتوجيه الأموال المجموعة نحو الشركات الصغيرة الفاعلة والمختارة بمعايير محددة، باستخدام عدد من العقود المالية الإسلامية، وهذا ما يميزه عن رأس المال المغامر، ويتطلب ذلك سنّ التشريعات اللازمة، لضمان فاعلية ذلك وتحقيقه.

أ- تمويل رواد الأعمال عن طريق الوقف الجريء (نماذج سابقة مختارة)

بيّن العلماء أهمية الإدارة المهنية والشفافية في إدارة الوقف لتحقيق نتائج فعالة. (Zulfikar & Rusdianto, ٢٠٢٠, ٢٥٢٤)، فأوصوا بضرورة وجود شفافية ومساءلة بين الوقف و(الواقفين) في مؤسسات الوقف النقدي في التمويل الأصغر الإسلامي. ويؤكد كل من (حسن وشاهد، ٢٠١٠، ٣١٧) بأن إدارة الأعمال المهنية ستعمل على تحسين الجودة المؤسسية وتقديم الخدمات والتفويض النشط للمسؤولية بما يضمن المساءلة والمحاسبة. كما تسهم هيكلية الشركة في توفير سبل مناسبة لإدارة المهنية دائماً، بتقليل العجز في الوقف بين الجهات المانحة وإدارة الوقف عن طريق الشفافية، وكذلك بتقديم تقارير دورية. لذلك يتطلب الأداء الجيد

والفعال لأي نوع من أنواع الوقف اتباع الشفافية والحوكمة والمساءلة بما في ذلك الوقف الجريء. أيضًا أُقترح أنه إذا ما حصلت المحافظة بين دوام الأصل والعين الموقوفة نوتوجهها في تحقيق العوائد فيمكننا استخدام مؤسسة الوقف بنجاعة في الاقتصادات المعاصرة. ويرى الباحثون أنه يجب الحفاظ على رأس المال (الأصل) فقط بشكل دائم، في حين يمكن تحويل رأس المال الاستثماري إلى عدة أنواع من الأصول بما يتناسب مع تعظيم عوائد الوقف. وستوضح الفقرة أبرز النماذج المقترحة من قبل الباحثين -من وجهة نظر الباحث- لتطوير ودعم وتمويل رواد الأعمال من خلال التركيز على أثر آلية الوقف الجريء فيها.

- نموذج المدخلات والمخرجات

لتطوير الوقف يجب تغيير الهيكل الرئيس لإطار الوقف من خلال التحول نحو الأفضل، ويتطلب تعديل الهيكل الرئيس لإطار الوقف دمج عنصر ريادة الأعمال في الإطار العام باستخدام نموذج المدخلات والمخرجات (Iman & Mohammad, ٢٠١٧، ٤٢٥)، حيث يمكن ربط الوقف به من كلا الجانبين. ويهدف الوقف إلى تحقيق أهداف اجتماعية واقتصادية، ومن ثم يمكن أن يكون الوقف وسيلة لريادة الأعمال سعيًا لتحقيق رفاهية البشر (IBID).

ويمكن الحصول على «العين الموقوفة» مثل الأرض والبناء والتمويل، التي تشمل جانب المدخلات، من خلال آلية الوقف في مختلف الأنشطة أو القطاعات الفرعية للاقتصاد من خلال تقسيم المدخلات أو الاستثمار. ويمكن بعد ذلك توزيع عوائد ريادة الأعمال مثل الدخل أو الربح من هذه الأنشطة في اتجاه صندوق الوقف لإعادة التوزيع في المجتمع وإعادة الاستثمار في أنشطة ريادة الأعمال (المخرجات). ولا تقتصر مسؤولية الناظر (المتولي) على حماية أصول الوقف وعائداته وتطويرها فقط، بل يُلزم بزيادة دخل أصول الوقف التي تحت رعايته أيضًا.

لذلك يجوز له أن يختار من يراه مناسباً من خلال توظيف المهنيين والأفراد المهرة لاستخدام رأسمال الوقف لغرض تعظيم عوائد المستفيدين بطرائق متنوعة مثل المضاربة (في حالة الوقف النقدي) - بعد مراعاة دراسات الجدوى والتحري الدقيق-، والإجارة، والمزارعة، إلخ. ولا بد من الاسترشاد بالركائز الأساسية لاستخدام النقد والأصول الثابتة بحسب ضوابط الشريعة، مما يمكنه من تقليل المخاطرة في مجال كبير من الأنشطة التجارية.

ويمكن (للووقف الجريء) أن يستخدم الأموال والموارد غير المالية الأخرى، مثل خدمات الاستشارات الطوعية والتدريب، والضمانات الطوعية والموارد الأخرى للتمويل، وبناء القدرات، والاستشارات التجارية، والحضانة، والوصول إلى الأسواق، والتأمين، والبحث والابتكار. ومع ذلك تُمنح هذه الخدمات الطوعية بعض القيمة النقدية لجعل الوقف دائماً؛ لأنَّ قيمتها النقدية قليلة نسبياً، مما يسهم في القدرة على تحمل تكلفة المنتج أو الخدمة.

ويمثل دافع الربح إحدى الصعوبات التي تواجه تطبيق مفهوم الوقف في ريادة الأعمال، حيث يوجد اعتقاد خاطئ أن ريادة الأعمال مرتبطة أساساً بالعوائد الاقتصادية مع أن العائد الاجتماعي قد يكون أكثر أهمية. وتجدر الإشارة هنا إلى أن علماء الشريعة أجازوا تأجير أملاك الوقف وزراعة أراضي الوقف، وكذلك سمح فقهاء الحنفية باستخدام المضاربة في حالة الوقف النقدي لغرض جني الأرباح وتوزيعها لأغراض الوقف النقدي. لذلك لا ينبغي السؤال عن مكاسب الشركة، ولكن لمن سيؤول الكسب. وسيكون مقبولاً إدخال المؤسسات الاجتماعية ورواد الأعمال الاجتماعية في تمويل طرف ثالث بهدف تحقيق أرباح معقولة مع بعض العائد للمجتمع. ويجري التثقيف لإزالة هذا المفهوم الخاطئ السائد، وإن كان بطيئاً، ومع ذلك تجدر الإشارة إلى أن رواد الأعمال الاجتماعيين قد يكونون

هم مقدمي رأس المال في الوقت نفسه، ويسعون لجني الأرباح لهم وللمجتمع في ذات الوقت. وستوفر ريادة الأعمال الوقفية رأس المال وتتوقع ربحاً عادلاً، لكن الذي يوفر رأس المال (الواقف) لن يحصل على شيء. وبدلاً من ذلك يجب إنفاق جميع الإيرادات على الرفاهية. ولن يكون هناك تمييز بين ريادة الأعمال الاجتماعية وريادة الأعمال الوقفية إذا كانت عائدات المشروع مخصصة لمصلحة اجتماعية. وعندما يكون الهدف الوحيد لريادة الأعمال هو جني الأموال سواء أكان للأفراد أو المساهمين أو المجتمع، عندها يمكن إزالة المفهوم الخاطئ أعلاه (Iman & Mohammad, ٢٠١٧, ٤٣٥)

- تأسيس الوقف كياناً مؤسسياً

للاستفادة من نجاح المنظمات الخيرية الأوروبية (VPOs)، اقترح خان إنشاء الوقف كيان مؤسسياً باستخدام عقد مالي تعاوني أساسي جديد في صيغة قرض دون فوائد، مع شرط مدمج أنه في حالة التعثر عن السداد يصبح المبلغ المتعثر عن السداد هو حقوق ملكية لشركة الوقف الجريء على أساس شراكة متناقصة. واقترح هذا الاجراء ليحل محل متطلبات الضمانات وحبس الرهن لأدوات الإقراض القائمة على الفائدة الحالية (khan, ٢٠١٩, ١٨٧).

ويتضمن الإطار المؤسسي المقترح عنصرين مترابطين:

١. مؤسسة وقف جديدة، وهي مؤسسة الوقف الجريء (VWO) التي تسعى إلى تحقيق هدف جديد يهدف إلى إنجاح الأعمال الواعدة.
٢. عقد مالي أساسي جديد -حقوق الملكية (الأسمهم) مقابل التعثر (EaD) - لاستبدال الضمانات بمتطلبات الرهن.

ويمكن الحصول على موارد مؤسسة الوقف الجريء VWO من خلال قروض حسنة، ومنح خيرية، وإسهامات الزكاة، وإسهامات الوقف، والاستثمارات، والتمويل

المنظم والمختلط مع المنظمات الخيرية، والخدمة التطوعية وتقديم المشورة، والضمانات التطوعية، والتكافل، وأية إسهامات أخرى متوافقة مع الشريعة. وتوجه الموارد التي حصلت عليها مؤسسة الوقف الجريء نحو التمويل والتدريب وبناء القدرات والخدمات الاستشارية والمعلوماتية واحتضان الأعمال والوصول إلى الأسواق ودعم التمويل والبحث والابتكار.

ولإنجاح مشروع الوقف الجريء الاجتماعي أولية النموذج، حيث يوفر معظم العوائد المالية من المشاركين في VPO. الأهداف ذات الأولوية المتمثلة في الآتي: الهدف الأول لشركة الوقف الجريء هو نجاح المؤسسة ذات التأثير الاجتماعي الأكبر. والهدف الثاني هو حماية رأس المال. والهدف الثالث هو المحافظة على عائد الاستثمار (Khan, 2019, 189).

ويقترح الباحث إمكان الجمع بين عقد القرض وصيغة الشراكة المتناقضة خياراً راسخاً ضمناً، وهذا ما يُسمَّى حقوق الملكية (الأسهم) مقابل التعثر (EaD)، كما يمكن لشركة الوقف الجريء إنشاء عقد دين بلا فوائد عن طريق مزج صيغة المراجعة (التكلفة زائد الربح) أو التورق (مراجعة السلع) مع الصدقة، حيث يكون رأس المال في المراجعة مقدماً من قبل أحد ممولي الصناديق في مؤسسة الوقف الجريء، على أن تُوفَّر المراجعة من قبل ممول آخر في الصندوق نفسه. ولن تكون صيغة (EaD) جذابة للعمل المصرفي لاختلاف وظيفة ومقاصد الوقف والمصرف إلا إذا وجد مصرف وقفي، ما لم تتبنّ المصارف أساليب وساطة قائمة على إلزام نفسها بالإسهام في تولي إنجاز الأعمال الواعدة، ومن ثم يمكن لهذه المصارف النهوض بمسؤوليتها الاجتماعية عن طريق إنشاء مؤسسات وقف جريئة.

وتستطيع المصارف الإشراف والتدخل لتمكن الشركات الصغيرة المتعثرة من

التغلب على اختلالاتها، ومن ثم تجاوز أزماتها خلال مدة زمنية معينة، من خلال اتباع صيغة EaD محفزاً لنشاطها، مع أن واقع الحال يشير إلى أن هذه الصيغة تعد أكثر ملاءمة لمؤسسة الوقف الجريء. ويمكن للمصارف أيضاً من خلال اهتماماتها المتمثلة في تعزيز مسؤوليتها الاجتماعية المشاركة في مؤسسات الوقف الجريء، والإسهام في تقديم المشورة الفنية وتمويلها، وبناء القدرات في مجال المشروعات التي تمثل مؤسسة الوقف الجريء منصة وإطاراً مناسبين لها.

وتتسم أشكال تمويل مؤسسة الوقف الجريء بتنوعها وتوافقها مع رغبات مقدمي التمويل والمساهمين الآخرين المختلفة، فعلى سبيل المثال قد يقدم المسهم ضماناً داعماً لطالب التمويل، أو قد يقدم بعض المساهمين الآخرين قروضاً بلا فوائد وغيرها، وقد يلتزم المسهمون بالتكاليف العَرَضِيَّةُ المختلفة للمستفيدين.

وإن استخدام طرق التمويل لمؤسسة الوقف الجريء وتنوعها تسهم في توفير مبادرات لتمويل الشركات الصغيرة والمتوسطة فُرصاً جديرة بالاهتمام. فقد توفر صيغة EaD شكلاً منقحاً ومهيكلًا للتمويل من قبل هذه المؤسسات، يخضع لمتابعة الإدارة ابتداءً بحيث تحد من التعثر؛ خاصةً إذا ما كانت قيمة القرض كبيرة، فإن استشعار قضايا الإدارة يكون لازماً في مثل هذا الموقف. وقد تقرر المصارف بيع حصتها في هذه الشركات؛ وكذلك يجب على الممول أن يحرص اهتمامه بتمويل المشروعات محددة الهدف، ولا يجعل تحقيق العوائد الكبيرة غايته الأساسية. لذلك إذا ما تسببت صيغة (EaD) في الحد من عمل المصرف في تمويل المؤسسة فيمكنه بيع أسهمه. [وهذا يحتاج إلى أن يؤسس المصرف صندوقاً استثمارياً اجتماعياً خاصاً بذلك].

ويوفر مشروع الوقف الجريء اتجاهاً جديداً محتملاً في المسؤولية الانتقالية التي يمكن أن يؤديها الوقف من أجل استيعاب (التكافل) في التعاقد المالي، وتطوير

رؤية إسلامية لريادة الأعمال لتحقيق اقتصاد سوق حلال خالٍ من الهدر، وإنّ مزج التكافل مع السعي إلى الربح هو من المثل الأصلية للاقتصاد والتمويل الإسلامي، إلا أن هيمنة النظام الاقتصادي والمالي المصحوب بالتلوث أسهمت في تنحيته جانباً. كما يمكن لشركة الوقف الجريء وصيغة (EaD) إصلاح الهيكل المالي بشكل كبير، ففي الهيكل المالي السائد يكون الإقراض طرفاً، وتأتي الضمانات وحبس الرهن في الطرف الآخر ليشكلاً معاً ركائز هذا الهيكل، في حين تمزج صيغة (EaD) ما بين التكافل ودوافع الربح الملتزمة، وتوفر إمكانيات لإصلاح دعائم الهيكل المالي الأساسية.

كما يمكن أن تكون هناك إمكانية كبيرة لأن يكون الإقراض قائماً على التكافل الخيري، بتقديم قروض ميسرة للمؤسسات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، فيكوّن محفظة الأسهم لهذه المؤسسات. ويوفر الإقراض الحسن (الخالي من الفوائد) القائم على (التكافل) آفاقاً كبيرة، من خلال شراكة الأوقاف الجريئة مع المصارف ضمن صيغ رقابية تنظيمية مناسبة. فإذا كان الهدف من تقديم التمويل هو تأسيس محفظة الأسهم في مؤسسة مستفيدة مسؤولة عن نجاحها واستدامتها، فإن (EaD) تقدم فرصاً أفضل موازنة بال ضمانات المكلفة وحبس الرهن المعقد.

- صندوق الوقف الاجتماعي الجريء للمشروعات الصغيرة

قدم (Hamber & Haneef، ٢٠١٧، ٤٨) نموذجاً يتوافق مع التشريعات الإسلامية التي تستخدم نهج (تقاسم الأرباح والخسائر)، (PLS) بكونه الوسيلة الفضلى، إلا أنها ليست الوحيدة لتمويل بدء أو نمو المشروعات الصغيرة في الملايو في سنغافورة. وهناك تشابه كبير ما بين المشاركة في الربح والخسارة أو تمويل رأس المال عن طريق الأسهم، وهو (رأس المال المغامر) الذي شاع تطبيقه على الصعيد العالمي. وعلى هذا النحو أنشئ النموذج المقترح عن كثب لشركات رأس المال المغامر، ولا

بد من ضبطه كي يكون موجهاً اجتماعياً لأنه يستهدف المؤسسات الصغيرة. وتسعى شركة رأس المال الجريء الوقفية للتمويل الصغير إلى توفير التوجيه الاجتماعي والاقتصادي في أنشطتها. بحيث يشكل النموذج المقترح تكوين رأس المال من الإسهامات الوقفية، في الوقت الذي يتكون رأس مال شركات رأس المال المغامر التقليدية من المستثمرين والمؤسسين الأثرياء الذين تتوفر لديهم أرصدة نقدية. وهذا يمكن المجتمع من المشاركة الأوسع وكذلك توسيع أثر الوقف في سنغافورة. ويقبل الصندوق الوقف النقدي إيقاف أي مبلغ، لذا يسمح لعدد كبير من السكان دون اعتبار لوضعهم الاجتماعي والاقتصادي، يسمح لهم بأن يكونوا واقفين. وهناك عدة طرق للإسهام في الصندوق مثل الإسهام الشهري؛ وإنشاء تحويل أموال دوري بين البنوك بين حساب المانح والحساب المصرفي التابع للوقف؛ والتبرع مرة واحدة؛ كما يمكن إنشاء نقاط جمع أو صناديق مختلفة في المساجد والأماكن ذات الأهمية التي يزورها المجتمع في كثير من الأحيان؛ وكذلك الوصايا والهبات. وعلى الرغم من أن هذا الوقف يعتمد بشكل كبير على حسن النية والروح الخيرية للمجتمع إلا أنه يمكننا التواصل مع رجال الأعمال المسلمين الناجحين في سنغافورة كي يسهموا بعملية التمويل.

ويجب استثمار الوقف للحفاظ على استمراريته؛ حيث تكون عوائده موجهة للمستفيدين الذين حددهم الصندوق. ويتطلب ذلك رسم خطة الاستثمار لتوجيه الإدارة لتفعيل الاستثمار النقدي، متضمنة الأهداف وأغراض الاستثمار، وتقدير العائد المتوقع، وسبل تحمل المخاطر، والإطار الزمني المخطط للتنفيذ.

وكي يستفيد رائد العمل من الصندوق يجب أن لا يكون لديه وصول سهل للحصول على تمويل متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية من مكان آخر. ونظراً إلى أن عملية الديمومة ضرورية للصندوق لا بد من التحقق من إمكانات المستثمرين

في جوانب مثل التسويق والتأثير المالي والتشغيلي والاجتماعي. كما يجب أن تشمل هذه المؤشرات مؤشرات لتقويم المنافع الاجتماعية، والجدوى التجارية، ومقدار رأس المال الاستثماري المطلوب، وموقف رواد الأعمال والمرافق الإدارية. وتتطلب كفاءة أداء (الصندوق) أيضاً تقويماً للتفكير المستقبلي لتوقع استراتيجية خروج ملائمة. ومع ذلك لن يكون الخروج ممكناً إلا بعد أن تصل الشركة إلى تأثير مالي واجتماعي مستقر ومستدام. وتحقيقاً لهذه الغاية لا بد من إعداد خطة عمل مدروسة تُعدُّ جزءاً مهماً من هذه العناية الواجبة. كما يأخذ استثمار رأس المال الجريء في الاعتبار تصفية الصندوق والخروج من الشراكة عندما تحقق الشركات الاستقرار المالي والتسويقي، وهذا يسمى أيضاً «بالتخارج» الذي يستخدم عادة مع التمويل الأصغر. يتحقق ذلك عندما لم تعد المؤسسة بحاجة إلى التمويل الأصغر حيث يمكنها الآن الوصول إلى مصادر أفضل للائتمان في مكان آخر أو لم تعد بحاجة إلى التمويل.

وتتضمن استراتيجية الخروج المتفق عليها بالتناوب من بين أمور أخرى:

- (أ) مدد الاستثمار.
 - (ب) مسؤولية المستثمر أو الصندوق.
 - (ج) شروط الفسخ المبكر للاستثمار وترتيباته.
 - (د) حقوق الشركاء عند الفسخ المبكر (Hamber & Haneef, ٢٠١٧, ٥٣).
- وقد أشارت النماذج التي استعرضناها بشكل عام إلى خضوعها للضوابط الشرعية في تنفيذها. وهدفت إلى ضمان دعم رواد الأعمال، لا سيما في مجال التمويل، من خلال اعتماد آليات رأس المال المغامر من خلال الوقف الجريء. كما لوحظ مراعاة البعد الاجتماعي في عملية ريادة الأعمال بأكملها ويجب أن تتبع

جميع النماذج احتياطاً سياسة الخروج عند الحاجة.

ب- هيكل مقترح لربط الوقف بريادة الأعمال الحلال

أشارت النماذج المعروضة آنفاً إلى وجود تحديات قد تواجهها عند التطبيق، ولعل أبرزها عدم وضوح فكرة حصول رائد الأعمال على العوائد، وطبيعة العلاقة بين الأطراف المشاركة، ومن ثم كيف يمكن الحفاظ على أصل الوقف. وقد اتضح لنا أثر الوقف الجريء في الدراسات التي استعرضت، وكذلك في غيرها من الدراسات، ومن ذلك أن رائد الأعمال الحلال لا يحتاج إلى التمويل (مع أهميته الكبيرة) فحسب، بل إلى احتياجات مثل التطوير الإداري والتكنولوجي والخدمات التي تأخذ بيده إلى نجاح مشروعه.

وبمراعاة كل المعالجات والمقترحات التي أشارت إليها الدراسات السابقة، وقبول فرضية أن الوقف الجريء قد طُوِّرَ من فكرة رأس المال المغامر، ويقبل مبدأ الأرباح والخسائر، مع مراعاة خصوصية رائد الأعمال الحلال، ويقترح البحث نموذجاً لتنظيم العلاقة بين كل الشركاء من خلال ما يسمى (بالحاضنة الوقفية).

- لماذا الحاجة إلى الحاضنة الوقفية؟

للإجابة عن هذا التساؤل ابتداءً يجب تبيان أوجه الشبه بين الوقف الجريء والحاضنة، فمن حيث الأهداف تسعى حاضنة الأعمال إلى: تسويق الأفكار، وتوليد فرص العمل، وتمكين الفقراء، وتجديد المجتمعات وتنشيطها، وتشجيع الابتكار ودعمه، وإيجاد عائدات للتصدير، وتشجيع الخريجين الشباب على إنشاء أعمالهم الخاصة، وتطوير قطاعات صناعية جديدة مثل الصناعات الإبداعية، والطاقة البديلة، وسبل العيش الريفية والرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية وزيادة القدرة التنافسية لقطاع قائم (Global Business Incubation Network [GBIN]). (n.d).

وتعرّف حاضنات الأعمال بكونها الكيان والمبادرة التي تُسرّع «تطوير المرحلة الأولية للشركات من خلال تقديم المساعدة والتمويل والخدمات لمساعدة المشروعات الجديدة. وأحد أبرز أنشطة الحاضنات هو توفير التمويل لرجل الأعمال. (Hmayed, Menhall and Lanteri, ٢٠١٥، ١٥٦؛ Cai Li et al., ٢٠٢٠)، ومنذ تسعينيات القرن المنصرم، أصبح توفير رأس المال مصدراً حديثاً لتمويل الابتكار التكنولوجي في القطاع الخاص، كما حصل في الولايات المتحدة خارج وادي السيليكون وبوسطن، حيث يوجد الكثير من الشركات الناشئة الصغيرة عالية التقنية (الحاضنات) على أموال من صناديق رأس المال المغامر. وبعد سنوات بدأ دعم رأس المال يشكّل مهمة متعاظمة بشكل تدريجي في أوروبا والدول الآسيوية. وأصبح الدعم الرأسمالي مصدراً رئيساً للابتكار والتوظيف والنمو الاقتصادي. ويُتظر إلى دعم رأس المال على أنه مرادف للابتكار ورأس المال المغامر وتمويل الشركات الناشئة والشركات الناشئة التي تسعى إلى تحقيق نمو سريع (Cai Li et al., ٢٠٢٠).

لذا صار من الأعمال الرئيسة للحاضنات إيجاد فرص للعمل، وتمكين الفقراء، وتقديم المساعدة والتمويل باستخدام رأس المال المغامر لريادة الأعمال الجديدة، وقد أوضح البحث سابقاً ظروف تكوين (الوقف الجريء) الذي كان بمثابة محاكاة لمظهر (رأس المال الخيري). وتتمثل وظائف (الوقف الجريء) في تمويل أصحاب المشروعات الحلال، وتمكين الفقراء، وتقديم المساعدة، وتشجيع الابتكار ودعمه وما إلى ذلك، كما ذكر تطوير إسهامات (الوقف الجريء) لسد احتياجات المنظمات الخيرية، والخدمات التطوعية وتقديم المشورة، والضمانات الموسمية، والتكافل، وأي إسهامات مشروعة أخرى متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية. ويلاحظ تشابه الوظائف والتكوين بين (الوقف الجريء) والحاضنات، مع التوسع في إسهامات (الوقف الجريء)، لذا اقترح الباحث تأسيس حاضنة وقفية.

- المكونات الأساسية للحاضنة الوقفية

في ضوء أركان الوقف يجب أن تشمل الحاضنة الوقفية على العناصر الآتية:

١. **موارد الوقف (العين الموقوفة):** وتلك أصول الحاضنة الوقفية، ويشتمل على أنواع الأموال المباح وقفها (سواء أكانت ثابتة أم منقولة، وكذلك المنافع من أباح وقفها).

٢. **الواقفين:** وهم جميع الجهات التي حبست أصل الوقف من خلال وقف الأصول أو شراء الحصص أو الأسهم أو وقف الصكوك، وكذا كل الأشخاص المؤهلين الذين يوقفون خبراتهم ويقدمون خدماتهم الاستشارية أو التدريبية للمستفيدين (الموقوف عليهم).

٣. **صيغة الوقف:** وهي صيغة الاكتتاب والنظام الداخلي اللذين بموجبهما حصل الاتفاق على إنشاء الحاضنة الوقفية.

٤. **الموقوف عليهم (المستفيدين):** وهي الجهات المحتاجة للرعاية من حاضنة الوقف، وتضم رواد الأعمال الحلال الجدد، وكذلك أصحاب المشاريع القائمة التي تحتاج إلى تطوير، ويمكن لكل طرف الاستفادة من حاضنة الوقف، بحسب وصفهم من خلال صيغة الوقف أو النظام الداخلي. وتشتمل الحاضنة الوقفية على الكيانات الآتية:

(أ) الهيئة العامة:

وهم جميع الواقفين (المتبرعين بالوقف) أصولاً أو أموالاً أو منافع. وتقوم الهيئة بالوظائف التالية:

- تختار الهيئة العامة (مجلس إدارة الحاضنة)؛ لتكون الجهة الرقابية على إدارة الوقف (نظارة الحاضنة).

- رسم السياسات العامة للحاضنة الوقفية.

- المصادقة على الخطة الاستثمارية العامة للوقف.

- المصادقة على الميزانية العمومية.

ب) مجلس إدارة الحاضنة الوقفية:

- يتولى المجلس مسؤولية النظارة (الإشراف). فهو الذي يضمن سير عوائد

الوقف للمستفيدين مع الحفاظ على استمرارية العمل الخيري.

- يقترح المجلس خطة الاستثمار (استثمار الوقف الجريء، التي لا يصح أن

تتقاطع مع الحفاظ على أصول الوقف؛ والحفاظ على أصول الوقف من

الضياع هو الواجب الأول لناظر الوقف).

- أن تكون نظارة الوقف (مجلس الادارة) مسؤولين أمام الهيئة العامة في حال

تجاوزه أو إهماله أو مخالفته لشروط الوقف؛ لأنه أمينٌ على الوقف. ومن

صور إهماله أن يستثمر في استثمارات عالية المخاطر دون دراسات جدوى.

- تعيين مدير الحاضنة الوقفية.

ج) مدير الحاضنة الوقفية

يكون مسؤولاً عن ما يلي:

- يكون محاسباً من قبل مجلس إدارة الحاضنة الوقفية.

- يتولى اختيار العاملين التنفيذيين.

- المشاركة في اختيار رواد الأعمال الحلال، ومتابعة العمليات اليومية، والتنظيم.

- مسؤولاً عن جميع المكونات الرئيسة للحاضنة، ويكون بمثابة المُيسر والموجه

والمنسق والزميل لجميع رواد الأعمال الحلال في الحاضنة.

- يجب أن يكون متواصلاً بمجتمع الأعمال ليوثر الخبرة، والاتصالات، والموارد،

والحضور في المجتمع حيث يعد توفر معلومات الاتصال برواد الأعمال الحلال

الباحثين عن رأس المال وتنظيمهم في شكل قوائم أمراً ضرورياً.

- يجب أن يعمل مدير الحاضنة على إيصال رأس المال لأصحاب المشروعات الحلال من خلال تطوير الشراكات والسعي للحصول على المنح وفرص التمويل الأخرى.

- يسهم في تطوير برنامج قرض خيري متناهي الصغر، أو أي صندوق آخر طويل الأمد من خلال (أدوات المشاركة أو المضاربة وغيرها) والذي يكون أكثر جدوى لمشروع طويل الأجل في حاضنة الأعمال.

- يخضع في جميع أعماله لقواعد الحوكمة والنظم المحاسبية، كالوصول إلى المعلومات والممارسات ذات الصلة بالمحاسبة والحفاظ على التدفق النقدي لأصحاب المشروعات الحلال، ويمكن أن تكون إحدى أهم خدمات الأعمال التي تقدمها الحاضنة.

(د) الموقوف عليهم (المستفيدون)

حيث تشتمل على كل أصناف رواد الأعمال الحلال الجدد، أو أصحاب المشاريع التي تحتاج إلى تطوير. وتكون علاقاتهم بالمدير التنفيذي، ويمكن لهم طلب مراجعة مجلس الإدارة في حالة حدوث نزاع ما.

- الضوابط الشرعية لتأسيس الحاضنة الوقفية

الضوابط الشرعية للحاضنة الوقفية تتطلب إيضاح الطبيعة القانونية للحاضنة الوقفية، من حيث صيغة التعاقد مع مدير الحاضنة الوقفية وطبيعة علاقته معها، ويمكن تصورها بالأشكال الآتية:

- قد يكون مدير الحاضنة الوقفية مضارباً بصفته كما في شركة المضاربة، لذلك يُفرض له نصيب مشترك من الربح.
- قد يكون معيّناً بأجر خاص.
- وهناك شكل ثالث يمكن لمدير الحاضنة الوقفية أن يتخذه، وهو كونه وكيلاً

للمساهمين في الحاضنة، وقد تكون الوكالة دون أجر أو مدفوعة، وهي الشائعة في الغالب، ويحدد المدفوع له مقابل عمله مديراً للحاضنة.

تتمثل أهمية هذه الصور لايضاح طبيعة علاقة المدير من حيث صفته القانونية مع الحاضنة الوقفية. (Alani, Algodah, & Alshwaiyat, ٢٠١٦, ٦٥).

أما علاقة الواقفين (المساهمين) بين بعضهم فتكون على شكل شراكة. ويتوافق الوقف في الحاضنة مع الشروط الشرعية للوقف العام والوقف النقدي ووقف المنافع، والتي تمثل الوقف الجريء الخاص بالحاضنة الوقفية، ويمثل ذلك (المورد المالي الرئيس).

وتُنظَّمُ علاقة المستفيدين بالحاضنة من خلال التفويض وصيغة الوقف والنظام الداخلي التي بموجبه تُنشأ حاضنة الوقف. وتطبق الإدارة التنفيذية نظاماً واضحاً لتحديد إجراءات التقديم وسياسة الخروج، كذلك رسم سياسات التمويل أو الدعم الاستشاري؛ وطريقة حل الخلافات في حال حدوثها وفق الشريعة والقوانين المحلية. لتصور طبيعة العلاقات في الحاضنة الوقفية، انظر الشكل رقم (١).

٦. الاستنتاجات والتوصيات

- يعد كل من الوقف وريادة الأعمال الحلال آليتين تمتلكان الهدف نفسه لتمكين التنمية المستدامة في المجتمع.
- أثر التباطؤ في تفعيل المستجدات الوقفية نموذجاً للحاضنة الوقفية (المالية والاستشارية) في العالم العربي والإسلامي سلباً على تنويع صوره وتنمية موارده.
- تمثل الأفكار الجديدة حول الوقف الجريء وريادة الأعمال الحلال، والتحول المؤسسي (لحاضنة الوقف) من بين البرامج الرئيسة التي توجد نظاماً مؤسسياً للوقف أكثر نشاطاً لتحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية والرفاهية المستدامة للأمة.

قائمة المصادر والمراجع

١. الإمام البخاري، صحيح البخاري (ت/٦٣٠هـ)، (١٩٩٣)، تحقيق مصطفى ديب البغا، دمشق، دار ابن كثير
٢. الحجاجبة، محمود خليل (٢٠١٩)، دور الخدمات التي تقدمها مؤسسات الاقراض الصغير على أداء ريادة الأعمال في محافظة الزرقاء في الأردن، رسالة ماجستير، جامعة آل البيت، الأردن
٣. الشربيني، شمس الدين، محمد بن محمد (ت/٩٧٧هـ)، (١٩٩٤)، مغني المحتاج، حققه، علي محمود عودة وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية
٤. ابن عاشور، محمد الطاهر (٢٠٠٦)، مقاصد الشريعة الاسلامية، دار سحنون للنشر والتوزيع، ط٦
٥. العاني، اسامة عبد المجيد (٢٠١١)، دور الوقف في إحياء التنمية، سلسلة كتاب الأمة، وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامي، الدوحة، العدد ١٣٥
٦. العاني، أسامة عبد المجيد (٢٠١٩)، صندوق التمويل الأصغر الوقفي، مؤسسة ساعي للأوقاف، الرياض
٧. قحف، منذر (٢٠٠٠)، الوقف الإسلامي، تنميته، ادارته، وتطويره، دار الفكر، دمشق،
٨. ابن قدامة المقدسي، (ت/ ٦٣٠هـ)، (١٩٩٦)، المغني، حققه، محمد شرف الدين خطاب ومحمد السيد، دار الحديث، القاهرة، ط١
٩. اللخمي (القرافي) أحمد بن أدریس (ت/ ٦٨٤هـ)، (١٩٩٤)، الذخيرة، الدار العربية الاسلامية للطباعة، بيروت
١٠. مقالاتي، صوالحي (٢٠١٠)، الوقف الجريء، أداة لتمويل الاختراعات والابتكارات، مجلة أوقاف، الأمانة العامة للأوقاف في الكويت، العدد ١٨، السنة العاشرة، ماي ٢٠١٠

المصادر الإنجليزية

1. Abdullah MA, Azam MS. (2020) Halal entrepreneurship from Maqasidal - Sharia'h perspective: Inseparable concept for Halalpreneurs, Food Research 4(Suppl. 1): 34 – 42, Journal homepage: <http://www.my-foodresearch.com>
2. Alani, U. A., Algodah, M. T. S., & Alshwaiyat, M. S. (2016). Role of Waqf (Endowment) Funds in Financing Small Projects. Global Business and Management Research: An International Journal, 8(2), 53-66.
3. Aldammagh Ziad J., Samia A. M. Abdalmenem and Mazen J. Al Shobaki,(2020) Business Incubators and Their Role in Entrepreneurship of Small Enterprises, International Journal of Information Technology and Electrical Engineering, Volume 9, Issue 1, February 2020, ISSN: - 2306-708X,
4. Alex Jones, Narcisa Roxana, Mosteanu Entrepreneurship in the UAE dynamic market – financing, challenges and obstacles, , The Business and Management Review, Volume 10 Number 2 April 2019
5. Asmy, Mohamed, Mohd Thas Thaker, Md Fouad Amin, Hassanudin,Ahmad Khaliq and Anwar Allah Pitchay, Cash waqf model for micro enterprises' human capital development Published in ISRA International Journal of Islamic Finance, Vol. 13 No. 1, 2021, pp. 66-83
6. Anggadwita, Grisna, Veland Ramadani, Dini Turipanam Alamanda, Vanessa Ratten and Medain Hashani (2017), Entrepreneurial intentions

- from an Islamic perspective: a study of Muslim entrepreneurs in Indonesia, International Journal of Entrepreneurship and Small Business, Vol. 31, No. 2: pp.165–179
7. Austin, James, Stevenson, Howard and Jane Wei-Skillern, (2006) Social and Commercial Entrepreneurship: Same, Different, or Both?, Entrepreneurship Theory and Practice (ETP) Journal, Vol 30, Issue 1,
 8. Awan, Ashar, Fozia Munir, and Syed Nisar Hussain Hamdani,(2012) The Impact of Worship on Individual's Wellbeing, Journal of Advanced Research in Law and Economics, 3: (6)
 9. Aziz Ab., Muhammad Ridhwan; Johari Fuadah; Mohd Asyraf Yusof (2013), Cash Waqf Models for Financing in Education, September 2013, The 5th Islamic Economic System Conference (iECONS 2013), At: Berjaya Times Square, KUALA LUMPUR
 10. Baumol, W., and Schilling, M. (2008) "Entrepreneurship." In: The New Palgrave Dictionary of Economics. Basingstoke: Palgrave Macmillan
 11. Baskaran, Angathevar, VGR Chandran and Boon-Kwee Ng, (2019) Inclusive Entrepreneurship, Innovation and Sustainable Growth: Role of Business Incubators, Academia and Social Enterprises in Asia Science, Technology & Society 24:3: 385–400, DOI: 10.1177/0971721819873178
 12. Bruneel, J, Ratinho, T, Clarysse, B & Groen, AJ (2012), 'The evolution of business incubators: comparing demand and supply of business incubation services across different incubator generations', Technova-

- tion, vol. 32, no. 2, pp. 110-121. <https://doi.org/10.1016/j.technovation.2011.11.003>
13. Cai Li, Naveed Ahmed, , Sikandar Ali Qalati, Asadullah Khan and Shumaila Naz (2020), Role of Business Incubators as a Tool for Entrepreneurship Development: The Mediating and Moderating Role of Business Start-Up and Government Regulations, Sustainability 2020, 12, 1822; doi:10.3390/su12051822, www.mdpi.com/journal/sustainability
 14. Cizakca, M. (2013), The New Waqf Law Prepared by IDB/IRTI and the Kuwait Public Foundation: A Critical Assessment. Paper submitted at the PNB Paribas-INCEIF Centre for Islamic Wealth Management Inaugural Colloquium, Kuala Lumpur, 19 December.
 15. Choudhury Masudul Alam. (2001). «Islamic venture capital: A critical examination», Journal of Economic Studies, Vol. 28 No. 1, Saudi Arabia.
 16. Dadgar, Y. and Saadat, M. (2007), Possibility of Waqf in Money as a New Productive Instrument in Islamic Economics. International Seminar on Islamic Alternative to Poverty Alleviation: Zakat, Awqaf, and Microfinance, Dhaka, Bangladesh, 21-23 April.
 17. Dafterdar, H. (2012), Towards the Establishment of Awqaf Bank - A Review. Paper presented at Awqaf Regional Seminar 2012 on "Awqaf Instrument: Generating Economic Development and Community Civilisation, Sunway Hotel, Kuala Lumpur, 3-6 September.
 18. Faizal PR, Ridhwan AA, Kalsom AW.(2013) The entrepreneurs' char-

- acteristic from al-Quran and al-Hadis. International Journal of Trade, Economics and Finance. 2013,4(4):191
19. Gartner WB. "Who is an entrepreneur?" is the wrong question. American journal of small business. 1988;12(4):11-32
20. Gümüşay, Ali Aslan (August 2015), Entrepreneurship from an Islamic Perspective, Journal of Business Ethics, Vol. 130, No. 1 , pp. 199-208, [http:// link. springer. com/ article/ 10.1007/s10551-014-2223-7](http://link.springer.com/article/10.1007/s10551-014-2223-7)
21. Hackett S.M. and Dilts D.M.(2004) A Systematic Review of Business Incubation Research, The Journal of Technology Transfer 29(1):55-82
22. Hasan, Rashedul; Siraj, Siti Alawiah; Mohamad, Muslim Har Sani.(2017) Antecedents and Outcome of Waqif's Trust in Waqf Institution, Journal of Economic Cooperation & Development; Ankara: 38(4), pp. 155-179
23. Hassan (Abul), A., & Abdus Shahid, M. (2010). Management and development of the aqwaf assets. In Seventh International Conference "The Tawhidi Epistemology: Zakat and Waqf Economy. Selangor, Malaysia: Universiti Kebangsaan Malaysia
24. Hmayed, Amal , Natalia Menhall and Alessandro Lanteri,(2015) Social Incubation and the value Proposition of Social Business Incubators: The case of Nabad, In Dima Jamal and Alessandro Lanteri, Social Entrepreneurship in the Middle East, 1st ed. 2015, Palgrave Macmillan, England , Vol.2
25. Iman, A.H.M. and Mohammad, M.T.S.H. (2017), "Waqf as a framework

- for entrepreneurship”, Humanomics, Vol. 33 No. 4, pp. 419-440. <https://doi.org/10.1108/H-01-2017-0015>
26. Kabir Hassan M. (2010) Integrated Poverty Alleviation Model Combining Zakat, Awqaf and Micro-Finance, Seventh International Conference – The Tawhidi Epistemology: Zakat and Waqf Economy, Bangi 2010
27. Khan,T,(2019), Venture waqf in a circular economy, ISRA International Journal of Islamic Finance, Vol. 11 No. 2, 2019pp. 187-205, Emerald Publishing Limited, 0128-1976, DOI 10.1108/IJIF-12-2018-0138
28. Kritikos Alexander S.(2014), Entrepreneurs and their impact on jobs and economic growth. IZA World of Labor 2014: 8, Doi: 10.15185/iza-wol.8 May 2014 | wol.iza.org
29. Kuratko, D. F. (2016). Entrepreneurship: Theory, process, and practice. Cengage learning.
30. Korkut, Cem and Mehmet Bulut(2019) , Ottoman Cash Waqfs: An Alternative Financial System, Insight Turkey Journal, Summer 2019 / Volume 21, Number 3, DOI: 10.25253/99.2018EV.07, Page: 91-111
31. Looze, J. and Desai S. (2020) “Challenges Along the Entrepreneurial Journey: Considerations for Entrepreneurship Supporters,” Ewing Marion Kauffman Foundation: Kansas City
32. Low MB, MacMillan IC. Entrepreneurship: Past research and future challenges, Journal of Management. 1988; 14(2):139-161
33. Lumpkin GT, Dess GG. (1996)Clarifying the entrepreneurial orienta-

- tion construct and linking it to performance. Academy of Management Review. 1996; 21(1):135-17
34. Machmud & Hidayat, Y.M. (2020), Characteristics of Islamic entrepreneurship and the business success of SMEs in Indonesia, Journal of Entrepreneurship Education, 23(2).
 35. Maghbul, Mahmud A and Abdulwahab Salem ALHAJAM (2018), Proposal Framework of Waqf Institutions' Governance and Its Economic and Social Implications, International Journal of Islamic Economics and Finance Studies, July 2018, Vol:4, Issue:2 , e-ISSN: 2149-8407
 36. Mair, Johanna and Marti Lanuza, (2006) Social Entrepreneurship Research: A Source of Explanation, Prediction, and Delight, February 2006, Journal of World Business 41(1):36-4, DOI: 10.1016/j.jwb.2005.09.002
 37. Menger C. and Carl Menger (1990) Legacy in Economics. Durham, North Carolina, United States: Duke University Press; 1990, 4(1):34-42
 38. Moha Asri Abdullah and Md. Siddique E Azam, (2020) Halal Entrepreneurship: Concept and Business Opportunities, Entrepreneurship, DOI: <http://dx.doi.org/10.5772/intechopen.93657> - Contemporary Issues, Intechopen
 39. Mohd ali, ahmad fahme; wan ahmad, wan ahmad amirzal; Ghazali, Nurasyikin; kosnin, ruzanifah; Mohd Radzi, Naiziatul Aziah; Abdullah, Azwan; and Abdul Rahman, Nurhanan, (2021), "WAQF AS A MEDIUM FOR COMMUNITY DEVELOPMENT: A REVIEW ON LITERA-

- TURE FROM 2010 TO 2020". Library Philosophy and Practice (e-journal). 5931. <https://digitalcommons.unl.edu/libphilprac/5931>.
40. Mohsin (Abdel), Magda Ismail(2013), Financing through cash-waqf: a revitalization to finance different needs, International Journal of Islamic and Middle Eastern Finance and Management, ISSN: 1753-8394, Vol. 6 No. 4, 2013, pp. 304-321
41. Muhhamad A. H. (2015), Strategi Jihad Bisnes – Waqaf Korporat Memperkasa Institusi Ummah.
42. 42. Nabi M.G., Islam M.A., Bakar R., Masuduzzaman M. (2019) Using Waqf for Socio-Economic Development in Bangladesh: Potentials, Challenges, and Policy Directions. In: Ali K., Hassan M., Ali A. (eds) Revitalization of Waqf for Socio-Economic Development, Volume I. Palgrave Macmillan, Cham. https://doi.org/10.1007/978-3-030-184452_7
43. Nadwi, M.A. and Kroessin, M. (2013). Cash Waqf: Exploring concepts, jurisprudential boundaries and applicability to contemporary Islamic microfinance, Islamic Relief Worldwide, Working Paper Series No. 2013-0x: Birmingham, UK.
44. Norliana Mohammad Hamber & Mohamed Aslam Haneef, Waqf-Based Social Micro Venture Fund: A Proposal for the Malay-Muslim Community in Singapore, JKAU: Islamic Econ., Vol. 30 No. 1, pp: 37-60 (January 2017) DOI: 10.4197 / Islec. 30-1.3,
45. Omar EN, Jaafar HS, Osman MR. Halalan toyyiban supply chain of the

- food industry. Journal of Emerging Economies and Islamic Research. 2013; 1(3): 23-33
46. Pepin, 2005—Pepin J0 (2005), Venture capitalists and entrepreneurs become venture Philanthropists, August 2005, International Journal of Nonprofit and Voluntary Sector Marketing 10(3):165 – 173,
47. Pitchay, Anwar Allah Pitchay, Ahamed Kameel Mydin Meera and Muhammad Yusuf Saleem, (2015) Factors Influencing the Behavioral Intentions of Muslim Employees to Contribute to Cash-Waqf Through Salary Deductions, JKAU: Islamic Econ., Vol. 28 No. 1, pp: 57-90 (January 2015) DOI: 10.4197 / Islec. 28-1.3
48. Raditya Sukmana, Critical assessment of Islamic endowment funds (Waqf) literature (2020): lesson for government and future directions, Heliyon, Volume 6, Issue 10, 2020, e05074, ISSN 2405-8440, <https://doi.org/10.1016/j.heliyon.2020.e05074>.
49. Ramadan, Tariq (2009) Radical Reform: Islamic Ethics and Liberation. Oxford: Oxford University Press,
50. Rindova V, Barry D, Ketchen DJ Jr. (2009) Entrepreneurship as emancipation. Academy of Management Review. 2009; 34(3):477-491
51. Scaife, Wendy (2007) Venturing into venture philanthropy: is more sustainable health and medical research funding possible through venture philanthropy and social entrepreneurship? In: Proceedings of the Social Entrepreneurship, Social Change and Sustainability: 2007 International

- Nonprofit and Social Marketing Conference, 27-28 September, 2007, Griffith University
52. Shamsudin, Abdul Shukor Bin(2010), Abdul Wahid Bin Mohd Kassim, Mohamad Ghozali Hassan, Nor Azmi Johari, Preliminary Insights on the Effect of Islamic Work Ethic on Relationship Marketing and Customer Satisfaction, The Journal of Human Resource and Adult Learning Vol. 6, Num. 1, June 2010
53. Scott Shane and S. Venkataraman,(2000) The Promise of Entrepreneurship as a Field of Research, The Academy of Management Review, Vol. 25, No. 1 (Jan., 2000), pp. 217-226
54. Sulistyowati, Muslich Anshori,(2019) The potential of Indonesia waqf-venture in increasing welfare through Islamic- socialpreneurship, Opción, Año 35, Especial No.21 (2019): 53-68 ISSN 1012-1587/ISSNe: 2477-9385
55. Tanjung, Hendri, (2018) AN INTEGRATION OF WAQF AND VENTURA CAPITAL: A PROPOSED MODEL FOR INDONESIA, Journal of Islamic Monetary Economics and Finance, Volume 3, Special Issue, pp 125 – 140, p-ISSN: 2460-6146, e-ISSN; 2460-6618, DOI: <https://doi.org/10.21098/jimf.v3i0.910>
56. Tunio, Muhammad N., Mushtaque A. Jariko, Tom Børsen, Sadia Shaikh, Tania Mushtaque, and Mohsen Brahmi. 2021. “How Entrepreneurship Sustains Barriers in the Entrepreneurial Process—A Lesson

- from a Developing Nation” Sustainability 13, no. 20: 11419. <https://doi.org/10.3390/su132011419>
57. Wilson, Rodney (2006) Islam and business, Thunderbird International Business Review 22(7), DOI: 10.1002/tie.20088
58. Zakaria, Azliza Azrah Mohd, Rose Ruziana Abd. Samad, Zurina Shafii, Venture Philanthropy(2013), Waqf Model: A Conceptual Study, (Model Wakaf Usaha Kedermawanan: Satu Kajian Konseptual), Jurnal Pengurusan 38(2013) 119 - 125
59. Zulfikar Ali Ahmad, Rusdianto, Shirkah (2020), Impact of Transparency and Accountability on Trust and Intention to Donate Cash Waqf in Islamic Microfinance Institutions Journal of Economics and Business, Volume 5, No. 2, May–August 2020 ISSN:2503-4235

شكل (1) هيكلية الحاضنة الوقفية (من إعداد الباحث)



